



جامعة غرداية

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم الاقتصادية



مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الليسانس أكاديمي

الميدان: العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية

الشعبة: علوم اقتصادية

التخصص: اقتصاد نقدي ومالي

بمعنوان:

واقع تأمين السيارات في الجزائر ودوره في تعزيز الشمول المالي دراسة حالة شركة التأمين saa وكالة غرداية

من إعداد الطالبتين:

- مريم سويلم

- أمال فقير

الاسم واللقب	الصفة	الجامعة	الصفة
عبد العزيز بياز	أستاذ	غرداية	رئيسا
عمر حميدات	أستاذ	غرداية	مناقشا
أبو هريرة عباس	أستاذ محاضر	غرداية	مشرفا مقررًا

السنة الدراسية: 2025/2026



جامعة غرداية
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم علوم الاقتصاد

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الليسانس أكاديمي
الميدان: العلوم الاقتصادية، علوم التسيير والعلوم التجارية
الشعبة: علوم اقتصادية
التخصص: اقتصاد نقدي ومالي
بعنوان:

واقع تأمين السيارات في الجزائر ودوره في تعزيز
الشمول المالي
دراسة حالة شركة التأمين saa وكالة غرداية

من إعداد الطالبتين:

- مريم سويلم

- أمال فقير

الاسم واللقب	الصفة	الجامعة	الصفة
عبد العزيز بياز	أستاذ	غرداية	رئيسا
عمر حميدات	أستاذ	غرداية	مناقشا
أبو هريرة عباس	أستاذ محاضر	غرداية	مشرفا مقرا

السنة الدراسية: 2025/2026

إهداء

الله لا إله إلا هو الحي القيوم به نحمد ونستعين وأشهد أن لا إله إلا الله
وأن محمد سيدي رسول الله صلى الله عليه وسلم.
أهدي ثمرة تخرجي
إلى من قال فيها الله تعالى: "وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا"
إلى أبي العين الساهرة وسبب وجودي في الحياة
إلى من سهر من أجل مواصلي للدراسة
إلى من كان أسد ظهري أبي الحبيب.
وإلى لبوة التي حملتني وربتني أهدي ثمرة جهدي
إلى رمز العطاء الحنان إلى السند الذي أميل إليه
إلى التي كانت ترافقني دعواتها في الطريق
إلى تاج راسي أمي الغالية.
إلى إخوتي
وختاما إلى كل فرد من دائرة حياتي
إلى كل من زرع في قلبي أملا
وأضاف لمسة خاصة في مسيرتي
شكرا لكم كل باسمه ومقامه.

مريم



أهدي ثمار جهدي وعملي بفضل الله عز وجل
إلى :أعز الناس وأقربهم
إلى قلبي والدي العزيزة
ووالدي العزيز
اللذان كانا عوناً وسنداً لي
وكان لدعائهما المبارك أعظم الأثر
لتسيير سفينة البحث
حتى ترسو على هذه الصورة
إلى عائلتي الصغيرة
إخواني وأخواتي الذين كان
لهم الأثر بالغ في كثير العقبات والصعاب.
إلى أفراد العائلة الكريمة
إلى كل الأصدقاء الأعزاء
الذين شاركوني جميع أوقات الأفراح والأحزان
إلى كل من مد يد العون في إنجاز عملي

شكر وتقدير

أتقدم بخالص الشكر وعظيم الامتنان إلى الأستاذ المشرف (أبو هريرة عباس)

على ما قدمه من توجيه علمي دقيق، وملاحظات قيمة، ومتابعة مستمرة

كان لها الأثر البالغ في إنجاز هذه المذكرة وإخراجها في صورتها الحالية.

كما أتوجه بجزيل الشكر إلى الأساتذة الأفاضل

الذين أسهموا بشكل مباشر وفعلي في هذا العمل

سواء من خلال الإرشاد العلمي، أو تقديم المراجع، أو إبداء الملاحظات والتصويبات

التي ساعدتني على تحسين جودة البحث وتعميق مضمونه.

ولا يفوتني أن أشكر أعضاء لجنة المناقشة الموقرين، على ما خصوا به هذا العمل من وقت

وجهد في قراءته وتقييمه، وعلى ملاحظاتهم العلمية البناءة التي أسهمت في إثرائه.

وإذ أعبر عن امتناني لكل أستاذ قدم لي دعماً علمياً صادقاً خلال مرحلة إعداد هذه

المذكرة،

فإنني أقدر عالياً ما بذلوه من جهد خدمة للعلم والبحث الأكاديمي.

مريم - م

قائمة المحتويات

قائمة المحتويات

الصفحة	العنوان
I.	إهداء
II.	شكر
III.	قائمة المحتويات
IV.	قائمة الجداول
V.	قائمة الأشكال
أ - ب	المقدمة
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لتأمين السيارات والشمول المالي	
04	تمهيد
05	المبحث الأول: ماهية تأمين السيارات
05	المطلب الأول: مفهوم التأمين وأهميته الاقتصادية.
07	المطلب الثاني: خصائص تأمين السيارات وأنواعه (الإلزامي، الشامل).
12	المطلب الثالث: الإطار القانوني والتنظيمي لتأمين السيارات في الجزائر.
15	المبحث الثاني: الأسس النظرية للشمول المالي
15	المطلب الأول: مفهوم الشمول المالي وأبعاده (الوصول، الاستخدام، الجودة).
18	المطلب الثاني: دور الخدمات التأمينية في تحقيق الشمول المالي.
20	المطلب الثالث: مؤشرات قياس الشمول المالي في قطاع التأمين
22	خلاصة الفصل
الفصل الثاني: واقع تأمين السيارات في الجزائر ومساهمتها في الشمول المالي دراسة حالة saa	
24	تمهيد
25	المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة.
25	المطلب الأول: نبذة تاريخية عن الشركة.

26	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة
29	المبحث الثاني: دراسة تطبيقية حول إجراءات التأمين في الوكالة
29	المطلب الأول: إجراءات التأمين داخل المؤسسة
35	المطلب الثاني: الدراسة المستندية لإجراءات التأمين
38	المبحث الثالث: إجراءات التعويضات بعد وقوع الأضرار
38	المطلب الأول: إجراءات المتابعة والفصل في الدعوتين الجزائية والمدنية قبل التعرض للتعويض عن الأضرار المادية والجسمانية والتي تحصل بسبب حوادث المرور.
41	المطلب الثاني: التعويض عن الأضرار الناشئة عن حوادث السيارات
43	المطلب الثالث: دفع التعويض
44	المطلب الرابع: احصائيات الواقع وأرقام التأمين في الجزائر
52	خلاصة الفصل
55- 54	الخاتمة
59 - 57	قائمة المراجع

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
19	العلاقة بين التأمين والشمول المالي	01
43	تعويض لفرع السيارات لسنتي 2024 و 2025	02
43	تعويض الأخطار المتعددة لسنتي 2024 و 2025	03
44	إحصائيات تأمين السيارات في الجزائر 2020-2024	04
45	مؤشرات الشمول المالي في تأمين السيارات	05
46	رقم الأعمال والحصة السوقية (2020-2024)	06
48	مؤشرات الفجوة حجم حظيرة السيارات والعقود	07
49	العلاقة بين التأمين والشمول المالي	08
50	التحديات والعوائق أمام الشمول التأميني	09
51	مقارنة إقليمية ومؤشرات الأداء	10

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
12	التقسيمات الأساسية للتأمين	01
18	أبعاد الشمول المالي	02
26	الهيكل التنظيمي للشركة الوطنية للتأمينات	03

المقدمة

يشهد العالم اليوم تحولات اقتصادية ومالية متسارعة، تبرز معها الحاجة الماسة إلى تعزيز الشمول المالي كركيزة أساسية لتحقيق التنمية المستدامة والنمو الاقتصادي الشامل. ويُعدّ قطاع التأمين، باعتباره أحد أهم مكونات النظام المالي، شريكاً استراتيجياً في هذه العملية، حيث يساهم في حماية الأفراد والمؤسسات من المخاطر المختلفة، ويوفر بيئة آمنة للاستثمار والنشاط الاقتصادي. ومن بين أهم فروع التأمين التي تمس شريحة واسعة من المجتمع، يبرز "تأمين السيارات" كقطاع حيوي لا يقتصر دوره على توفير الحماية المادية والتغطية التأمينية للحوادث، بل يتعداه ليكون بوابة هامة لإدماج فئات واسعة من المواطنين في النظام المالي الرسمي.

في الجزائر، وكغيرها من الدول الساعية لتطوير أنظمتها المالية، يحظى قطاع تأمين السيارات بأهمية بالغة، ليس فقط بحكم الإلزامية القانونية للعديد من أنواعه، ولكن أيضاً نظراً لتزايد حظيرة السيارات والنمو الديموغرافي والحركية الاقتصادية. غير أن التحدي الحقيقي يكمن في مدى مساهمة هذا القطاع الحيوي في تعزيز الشمول المالي، ومدى قدرة مؤسسات التأمين على تقديم خدمات ومنتجات تأمينية مبتكرة ومرنة تلبي احتياجات مختلف شرائح المجتمع، وتتجاوز مجرد الامتثال للإلزام القانوني لتصل إلى خلق وعي تأميني وثقافة مالية مجتمعية¹.

تأتي هذه الدراسة لتسليط الضوء على العلاقة الوثيقة بين تأمين السيارات والشمول المالي في السياق الجزائري من خلال دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين (SAA) حيث سنقوم باستكشاف الإطار المفاهيمي لكل من تأمين السيارات والشمول المالي، وتحليل واقع قطاع تأمين السيارات في الجزائر والإطار القانوني المنظم له. بهدف استخلاص مدى مساهمة هذه العمليات والخدمات في تحقيق أهداف الشمول المالي، وتحديد التحديات والفرص المتاحة لتعزيز هذا الدور مستقبلاً.

إشكالية الدراسة: انطلاقاً مما سبق، يمكن صياغة إشكالية الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

• إلى أي مدى يساهم تأمين السيارات في تعزيز الشمول المالي في الشركة الوطنية للتأمين (SAA) ؟

ويتفرع من هذا التساؤل الرئيسي مجموعة من التساؤلات الفرعية:

- ما هو الإطار المفاهيمي والنظري لكل من تأمين السيارات والشمول المالي؟
- ما هو الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم تأمين السيارات في الجزائر؟
- كيف تنعكس المؤشرات النظرية للشمول المالي على الخدمات التأمينية المقدمة؟
- ما هي الإجراءات العملية المتبعة في عملية التأمين والتعويض داخل الشركة الوطنية للتأمين (SAA) ، وكيف تساهم في إدماج المتعاملين مالياً؟

¹ بن عمارة نور الإخلاص، مدى مساهمة قطاع التأمين في تعزيز الشمول المالي في الجزائر خلال الفترة (2021 – 2011) ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر الأكاديمي في العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية، 2022-2023، ص03.

أهمية الدراسة: تنبثق أهمية هذه الدراسة من حيوية قطاع التأمين بشكل عام، وتأمين السيارات بشكل خاص، في المنظومة الاقتصادية. كما أنها تكتسي أهمية بالغة من خلال تسليطها الضوء على مفهوم حديث نسبياً في البيئة المالية الجزائرية وهو "الشمول المالي"، ومحاولة ربطه بخدمات ملموسة وواسعة الانتشار.

هيكل الدراسة: للإجابة على هذه الإشكالية، تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين رئيسيين:

- **الفصل الأول:** يركز على الإطار المفاهيمي والنظري، حيث يتناول ماهية تأمين السيارات وأنواعه وإطاره القانوني في الجزائر، بالإضافة إلى الأسس النظرية للشمول المالي ودور الخدمات التأمينية في تحقيقه.
- **الفصل الثاني:** يمثل الجانب التطبيقي، حيث يغوص في واقع تأمين السيارات في الجزائر من خلال دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين (SAA)، مستعرضاً إجراءات التأمين والتعويضات المعمول بها، لتقييم مساهمتها الفعلية في الشمول المالي.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي لتأمين السيارات والشمول المالي

تمهيد:

من بين مختلف فروع التأمين، يحظى "تأمين السيارات" بمكانة ريادية، ليس فقط لارتباطه الوثيق بالحركة المرورية والحياة اليومية للمواطنين، بل لكونه يشكل غالباً نقطة الاتصال الأولى والأساسية للفرد مع المنظومة المالية الرسمية، وذلك نظراً لطابعه الإلزامي في معظم التشريعات، بما فيها التشريع الجزائري.

بالموازاة مع ذلك، برز مفهوم "الشمول المالي" كأحد أبرز المفاهيم التنموية الحديثة التي تتبناها الحكومات والهيئات الدولية (مثل البنك الدولي) لتحقيق الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي. ويهدف الشمول المالي إلى تعزيز إمكانية وصول كافة شرائح المجتمع - لا سيما الفئات ذات الدخل المحدود - إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية الرسمية (كالدخار الائتمان، التحويلات)، وعلى رأسها "الخدمات التأمينية"، وذلك بتكاليف ميسورة وبطرق شفافة تلبى احتياجاتهم الفعلية.

إن التقاطع الحقيقي بين تأمين السيارات والشمول المالي يكمن في الإمكانيات الكبيرة التي يوفرها هذا الفرع لإدماج فئات واسعة من المجتمع في النظام المالي الرسمي. فمن خلال رقمنة الخدمات، وتسهيل طرق الدفع، وتقديم تغطيات تأمينية شاملة ومبتكرة، يمكن تحويل تأمين السيارات من مجرد التزام قانوني أو إداري إلى بوابة حقيقية لتحقيق شمول مالي وتأميني مستدام.

وبناءً على ما سبق، حُصص هذا الفصل لتأصيل الإطار المفاهيمي والنظري المرتبط بموضوع الدراسة. وللإحاطة الشاملة بهذا الإطار، تم تقسيم الفصل إلى مبحثين رئيسيين كما يلي:

- المبحث الأول: يتناول ماهية تأمين السيارات؛ حيث سنسلط الضوء على المفهوم العام للتأمين وأهميته الاقتصادية، ثم ننتقل إلى تفصيل خصائص تأمين السيارات وأنواعه المختلفة، وصولاً إلى استعراض إطاره القانوني والتنظيمي في البيئة الجزائرية.
- المبحث الثاني: يُعنى بالأسس النظرية للشمول المالي؛ من خلال ضبط المفهوم وأبعاده الثلاثة (الوصول، الاستخدام، الجودة) وإبراز الدور الحيوي الذي تلعبه الخدمات التأمينية في تحقيق هذا الشمول، مع عرض أهم المؤشرات المعتمدة دولياً لقياسه في قطاع التأمين.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لتأمين السيارات والشمول المالي

المبحث الأول: ماهية تأمين السيارات

المطلب الأول: مفهوم التأمين وأهميته الاقتصادية.

الفرع الأول: مفهوم التأمين

أولاً: التعريف الاصطلاحي للتأمين

يصطلح على مفهوم التأمين أنه: "اتفاق بموجبه شركة التأمين مسؤولية الأخطار المتفق عليها في العقد، مقابل دفعات يسددها المتعاقدون مع هذه الشركات تتمثل في أقساط التأمين والتي تستثمرها شركات التأمين بأعمال تجارية لتنميتها من جهة، وإمكانية الوفاء بالالتزامات تجاه المؤمن له أو المتضررين من جهة ثانية¹."

ثانياً: التعريف الفني للتأمين

إن التعريف الفني للتأمين يهتم بإبراز الخصائص الفنية لعملية التأمين وعليه يمكن تعريف التأمين من الجانب الفني على أنه: "عملية فنية تمارسها منشآت منظمة أو هيئات متخصصة مهمتها جمع أكبر عدد من المخاطر المتماثلة وتحمل تبعاتها عن طريق المقاصة وفقاً لقوانين الإحصاء وبمقتضى ذلك يحق للمستأمن إذا ما تحقق الخطر المؤمن ضده الحصول على عوض مالي يدفعه المؤمن مقابل القيام بهذا الأول بالوفاء بالأقساط المتفق عليها في عقد التأمين². وتتمثل الأسس الفنية لعملية التأمين في تنظيم التعاون بين المؤمن لهم قانون الأعداد الكبيرة، الجمع بين أخطار قابلة للتأمين وإجراء المقاصة بين الأخطار.

ثالثاً: التعريف القانوني للتأمين

لقد عرف المشرع الجزائري في نص المادة 619 من القانون المدني الجزائري التأمين بأنه: "عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال إيراداً أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين بالعقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن³. ذهبت المادة 02 من الأمر 95-107 الصادر في 25/01/1995 المتعلق بالتأمينات في نفس السياق حيث تنص المادة على أن: "التأمين في مفهوم القانون المدني عقد يلتزم بمقتضاه بأن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى الغير المستفيد الذي

¹ نور الهدى لعميد، واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، فرع علوم استراتيجية السوق في ظل اقتصاد تنافسي، المسيلة - الجزائر، 2010، ص10.

² غزاري عماد ومحمد لسنام، المتغيرات الاقتصادية العالمية وأثرها على صناعة التأمين، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية، الواقع العملي وأفاق التطوير - تجارب الدول، كلية العلوم الاقتصادية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف - الجزائر، يومي 03 و04 ديسمبر 2012، ص4.

³ القانون المدني، الكتاب الثاني، الفصل الثالث، القسم الأول، المادة 619، ص102.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لتأمين السيارات والشمول المالي

اشتراط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا أو أي أداء مالي آخر في حالة تحقق الخطر المعين في العقد وذلك مقابل أقساط أو أية دفعات مالية أخرى¹.

انطلاقا من التعريفات السابقة الذكر يمكن استنتاج ما يلي:

التأمين هو عملية منظمة تشمل مجموعة من العناصر وتخضع لقواعد تقنية محددة تتمثل وظيفة شركة التأمين في تنظيم وتسيير تجمع المؤمن لهم؛ تجمع عملية التأمين على الأقل بين طرفين هما المؤمن والمؤمن له، كما يمكن أن تضم العملية طرفا ثالثا يتلقى التعويض يسمى المستفيد وتوثق هذه العلاقة في شكل عقد تأمين؛ تشمل عملية التأمين أربع عناصر هي: الخطر، القسط أو الاشتراك، التعويض المالي المدفوع من طرف شركة التأمين؛ أساس دفع التعويضات هو دفع أقساط تحسب وفقا لطرق رياضية وقوانين إحصائية؛ التأمين يهدف إلى تحويل الخطر من المؤمن له إلى الطرف الثاني (مؤسسة التأمين) بالإضافة إلى حماية الأشخاص، وتحقيق المصلحة العامة.

الفرع الثاني: أهمية التأمين

أ/ الأهمية الاقتصادية

يمكن إيجاز أهمية النشاط التأميني على الصعيد الاقتصادية فيما يلي:

- العمل على استقرار المشروعات ورجال الأعمال والعاملين، وذلك من خلال تعويض الأخطار التي قد تتعرض لهذه المشروعات كالحريق والسرقة.
- زيادة الكفاية الإنتاجية عن طريق ما يقدمه التأمين من شعور الأفراد بالأمان مما يؤدي إلى زيادة كفاءة الفرد لتفرغه لأعماله دون الخوف من المستقبل.
- العمل على اتساع نطاق الائتمان وتدعيم الثقة التجارية.
- تأمين الصناعة وأصحاب الأعمال والحكومات أثناء الحرب وأثناء تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية في الدول التي هي في سبيل النمو.
- تجميع المدخرات القومية وتوظيفها في مجالات الاستثمار المختلفة وتمويل للمشروعات الاقتصادية وضمان استمرارها مما يساعد في توفير فرص وظيفية جديدة وزيادة الطاقة الإنتاجية على مستوى الدولة.
- تحسين ميزان المدفوعات بالدولة وذلك من خلال زيادة الصادرات غير المتطورة.

¹ المادة 02 الأمر 95/07 المتعلق بالتأمينات المؤرخ في 25 يناير 1995، الجريدة الرسمية، العدد 13 المؤرخة في 5 مارس 1995، المعدل والمتمم.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لتأمين السيارات والشمول المالي

- تقوية المركز التنافسي للمنشآت الصغيرة وذلك بتوفير الأمان لها بتكلفة مناسبة؛ توفير الرخاء والرفاهية الاقتصادية وذلك بما ينتجه أفراد المجتمع من سلع وخدمات ما كانت توجد لولا وجود التأمين¹.

ب/ الأهمية الاجتماعية

تتمثل أهمية التأمين الاجتماعي فيما يلي:

نشر وعي الشعور بالمسؤولية حيث أن فكرة التأمين تقوم أساساً على التعاون بين الأفراد؛ تحقيق مبدأ التعاون بين مجموعة من الأفراد المعرضين لنفس الخطر وتأمين مستقبلهم بالمشاركة في تحمل الأخطار التي يتعرضون لها مما يساعد على نشر الثقة والأمان بينهم؛ محاربة الأمراض والعمل على تقليل الحوادث وذلك من خلال قيام شركات التأمين بإنفاق مبالغ طائلة لأغراض تقليل فرص المرض وتقليل حوادث المرور؛ خلق مجتمع متماسك ومستقر من خلال ما يهيئه التأمين الاجتماعي للشيوخ والأرامل واليتامى والمرضى من تجنب للحاجة.

المطلب الثاني: خصائص تأمين السيارات وأنواعه (الإلزامي، الشامل).

الفرع الأول: خصائص التأمين

للتأمين خصائص رئيسية هامة نذكر منها ما يلي:

- تجميع الخسائر: إنّ التجميع أو المشاركة في الخسائر هو جوهر التأمين، فالتجميع هو توزيع الخسائر التي حدثت للقلة على المجموعة ككل وفقاً لذلك يتم استبدال الخسارة الفعلية بمتوسط الخسارة، لذلك وفي ظل مشاركة جميع أفراد الجماعة المؤمن لهم في تحمل الخسارة يجب أن يكون التنبؤ بحجم الخسارة المتوقعة بدقة عالية من خلال تطبيق قانون الأعداد الكبيرة الذي يعني أنه كلما كبر عدد المحاولات فإن الاحتمال التجريبي يؤول إلى الاحتمال النظري؛

- دفع الخسارة العرضية: هي الخسارة غير المتوقعة وتحدث بمحض الصدفة؛
- نقل الخطر: أي أن أعباء الأخطار الصافية تنتقل من المؤمن له إلى شركة التأمين التي تتمتع بمركز مالي قوي تستطيع من خلاله أن تتحمل الخسارة وأن تدفع قيمتها بدلاً أن يتحملها المؤمن له ومن أمثاله هذه الأخطار (خطر الوفاة خطر العجز، هلاك الممتلكات، خطر المسؤولية المدنية)؛

¹ محمود الصيرفي: رياضيات التأمين، ط1، مؤسسة حورس الدولية، الإسكندرية، 2005، ص 34-35.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لتأمين السيارات والشمول المالي

- التعويض: هو وضع المؤمن له بعد تحقق الخسارة في نفس المركز المالي الذي كان عليه قبل تحققها بحيث لا تزيد قيمة التعويض عن الخسارة الحقيقية التي تكبدها.¹

الفرع الثاني: أنواع التأمين

أصبحت التأمينات ميداناً فسيحاً وخصباً ومجالاتها غير محدودة، يمكن التعاقد عليها مع الشركات والمنشآت المتخصصة في هذا المجال، ويمكن تقسيم التأمين وفقاً لأسس ونواحي مختلفة ومتعددة لعل أهمها ما يلي:

أولاً- تأمينات مباشرة

1 - من الجانب التعاقدى (القانوني)

ينقسم التأمين من حيث العقد إلى قسمين أساسيين هما:

- التأمين الإجباري: وهو يمثل ذلك التأمين الذي يكون الإقبال عليه من طرف الأشخاص بإلزام من الدولة دون اختيار أي بقوة القانون وذلك بهدف اجتماعي أو لمصلحة طبقة ضعيفة في المجتمع، أي أن عنصر الإجبار أو الإلزام من قبل الدولة هو أساس التعاقد في مثل هذه التأمينات، ويشمل هذا النوع من التأمينات كافة فروع التأمينات الاجتماعية التأمين لحوادث السيارات، والتأمين ضد أخطار الكوارث الطبيعية الذي أصبح إجبارياً في الجزائر منذ سنة 2003.

- التأمين الاختياري: ويطلق عليه أيضاً اسم التأمين الخاص، ويتمثل في التأمين الذي يكون فيه الإقبال من طرف الأشخاص بمحض إرادتهم واختيارهم وذلك بهدف تحقيق مصلحة أو الحاجة الماسة لمثل هذه التغطية التأمينية، أي لابد من توفر شرط الحرية في الاختيار، ويقتصر تدخل الدولة هنا من خلال وضع القواعد التي تحكم العلاقة بين المؤمن والمستأمن، وهذا ما يساعد على المنافسة بين المؤسسات في إقناع الأشخاص بميزات التأمين المقدم لاقتناء خدماتها وتحقيق الربح.²

2 - من جانب موضوع التأمين

أي على أساس الشيء المؤمن عليه، وينقسم التأمين حسب الموضوع في حد ذاته إلى الأنواع يمكن حصرها فيما يلي:

¹ غيدق إسماعيل ناصر، استخدام التوزيعات الاحتمالية لدراسة التأمين الإلزامي على السيارات في سورية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص الإحصاء والبرمجة، جامعة تشرين - سوريا، 2015، ص 24.

² إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، التأمين ورياضياته: مع التطبيق على التأمينات الحياة وإعادة التأمين، د.ط، الدار الجامعية، الإسكندرية- مصر، 2002-2003، ص ص 17-18.

- **تأمينات الأشخاص :** في هذا النوع من التأمينات يكون الخطر المؤمن ضده يتعلق بشخص المؤمن له لا بماله، حيث يقوم المؤمن له بتأمين نفسه من الأخطار التي تهدده في جسمه أو حياته أو صحته مثل التأمين على الحياة ويتفرع هذا الأخير إلى فروع أخرى كالتأمين ضد المرض، التأمين على الإصابات.¹ وتنقسم إلى:

- **تأمينات الأضرار الجسدية كالتأمين الصحي** تأمين الحوادث العجز... هذا النوع يخضع في جزء كبير منه إلى المبدأ التعويضي وخاصة في التأمين الصحي أما فيما يخص عقود التأمين ضد الحوادث فتخضع إلى المبدأ التعويضي أو المبدأ الجزائي حسب الإنفاق بين المؤمن له والمؤمن؛

التأمينات على الحياة، كالتأمين لحالة الحياة، التأمين لحالة الوفاة أو التأمين المختلط أو ما يعرف بالتأمين لحالة الادخار هذا النوع يخضع إلى المبدأ الجزائي وبموجبه يتم تحديد التعويض المدفوع من طرف شركة التأمين عبر اتفاق بينها وبين المؤمن له عند اكتتاب العقد.²

تأمينات الأضرار: هي أغلب التأمينات التي يكون الخطر فيها أمرا يتعلق بمال المؤمن له وليس بشخصه يخضع هذا النوع من التأمينات إلى المبدأ التعويضي وهو نوعان:

التأمينات على الممتلكات والأشياء يقصد بهذا النوع من التأمين تغطية الأخطار التي تصيب المؤمن له والتي يتولد عنها خسائر مالية بحتة ويوجد في عقد هذا النوع طرفين هما: المؤمن والمؤمن له أو المستفيد ومحل التأمين ويكون شيء محدد في العقد وتأمين الممتلكات والأشياء له أنواع مختلفة منها: التأمين من الحريق التأمين التأمين من السرقة، تأمين النقل تأمين الماشية.... ويكون الغرض من تأمينات الممتلكات والأشياء تعويض المالك عن الممتلكات إذا تعرضت إلى تلف كلي أو إصلاحها إذا تعرضت إلى ضرر جزئي؛

التأمين من المسؤولية المدنية: يقصد بتأمين المسؤولية المدنية ضمان المؤمن له من رجوع الغير عليه بالمسؤولية بسبب ما أصاب هذا غير من ضرر يكون المؤمن له مسؤولا عن تعويضه قانونا".

وفي عقد المسؤولية المدنية يوجد ثلاث أطراف هم: المؤمن ويمثل هيئة التأمين، المؤمن له وهو الذي يدفع أقساط التأمين لقاء تغطية الخطر المؤمن منه، وأخيرا المستفيد أو المتضرر من فعل المؤمن له وهو الذي يستحق مبلغ التعويض.³

¹ عبد أحمد أبو بكر ووليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر والتأمين، د.ط، دار اليازوري العلمية، د.ب.ن، 2009، ص 109.

² قماش نجيب، محاضرات في المنتجات المالية والتأمينية لطلبة السنة 3 ليسانس تخصص مالية البنوك والتأمينات، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، الجزائر - 2016-2017

³ نور الهدى لعميد، مرجع سابق الذكر، ص ص 25-29.

3- التأمين من جانب تحديد الخسارة ومبلغ التعويض

طبقا لهذا المعيار يمكن تقسيم التأمين إلى نوعين أساسيين هما: التأمينات النقدية وتأمينات الخسائر التأمينات النقدية: هذا النوع من التأمينات يشمل كافة التأمينات التي يصعب تقدير الخسارة المادية الناتجة عنها عند تحقق مسببات الأخطار المؤمن منها، وذلك لوجود جانب معنوي نتيجة الخطر فعلا ويتمثل في مبلغ التأمين ولعل أحسن مثال عن هذا النوع من التأمينات هو تأمينات الحياة" لذلك أطلق عليها بالتأمينات النقدية؛ تأمينات الخسائر: وتشمل كافة أنواع التأمين التي يسهل فيها تحديد الخسارة المادية الفعلية الناتجة عن تحقق الخطر المؤمن منه، وينطبق ذلك على تأمينات الممتلكات بأنواعها المختلفة، فالتعويض هنا يتناسب مع الخسارة الفعلية ويحد أقصى مبلغ التأمين المحدد في وثيقة التأمين¹.

4- من جانب الغرض (الهدف)

ينقسم هذا النوع من التأمينات إلى قسمين رئيسيين هما: التأمين التجاري: ويشمل مختلف أنواع التأمين التي يكون الشخص بموجبها حرا في التأمين من عدمه دون أي إلزام من أي جهة كالتأمين البحري تأمينات الحياة والتأمينات ضد الحوادث.... التأمين الاجتماعي: هذا النوع من التأمينات يتضمن كل أنواع التأمينات التي يكون الشخص المعرض للخطر ملزما بالتأمين ضد هذا الخطر إما بقوة القانون أو بأي حكم آخر ولذلك لا يساهم المستفيدون منها إلا جزء بسيط في شكل أقساط تأمين².

ثانيا: التأمينات غير المباشرة

1 -التأمين المشترك: يعرف التأمين المشترك حسب المشرع الجزائري بأنه: مساهمة عدة مؤمنين في تغطية الخطر نفسه في إطار عقد تأمين وحيد يوكل تسيير وتنفيذ عقد التأمين إلى مؤمن رئيسي يفوضه قانونا المؤمنون الآخرون المساهمون معه في تغطية الخطر.³ أي أن التأمين المشترك عبارة عن عقد قانوني يلتزم فيه مجموعة من المؤمنين بتغطية خطر معين أو مجموعة أخطار خاصة الأخطار الصناعية مما يسمح بتوزيع تكاليف وأعباء تلك المخاطر بنسب محددة وعليه فإنهم

¹ إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه التأمين ورياضيته: مع التطبيق على التأمينات الحياة وإعادة التأمين، مرجع سبق ذكره، ص 19.

² أسامة عزمي سلام وشقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، ط1، دار الحامد، عمان، 2007، ص: 94.

³ الجريدة الرسمية العدد 13 الصادر في 08/03/1995، 07/95، المتعلق بالتأمينات المؤرخ في 25 يناير 1995، المادة 03، ص 3.

يحصلون على نفس النسب من القسط المدفوع من طرف المؤمن له لتغطية هذه الأخطار يشرف على تنظيم هذه العملية المؤمن الرئيسي¹.

2 -إعادة التأمين: حسب ما جاء في المادة 04 من الأمر 95/07 الصادر في 25/01/1995 المتعلق بالتأمينات "إن عقد أو معاهدة إعادة التأمين اتفاقية يضع بموجبها المؤمن أو المتنازل على عاتق شخص معيد للتأمين أو متنازل له جميع الأخطار المؤمن عليها أو على جزء منها".² أي أن إعادة التأمين هو عقد يقبل فيه الطرف الأول ويسمى شركة إعادة التأمين في مقابل قسط أو مبلغ من المال تعويض الطرف الثاني ويسمى شركة التأمين أو الشراكة المتنازلة أو المسندة عن خسائرها المحتملة والتي قد تنتج عن وثائق التأمين التي تصدرها للمؤمن لهم تعويضا كليا أو جزئيا³.

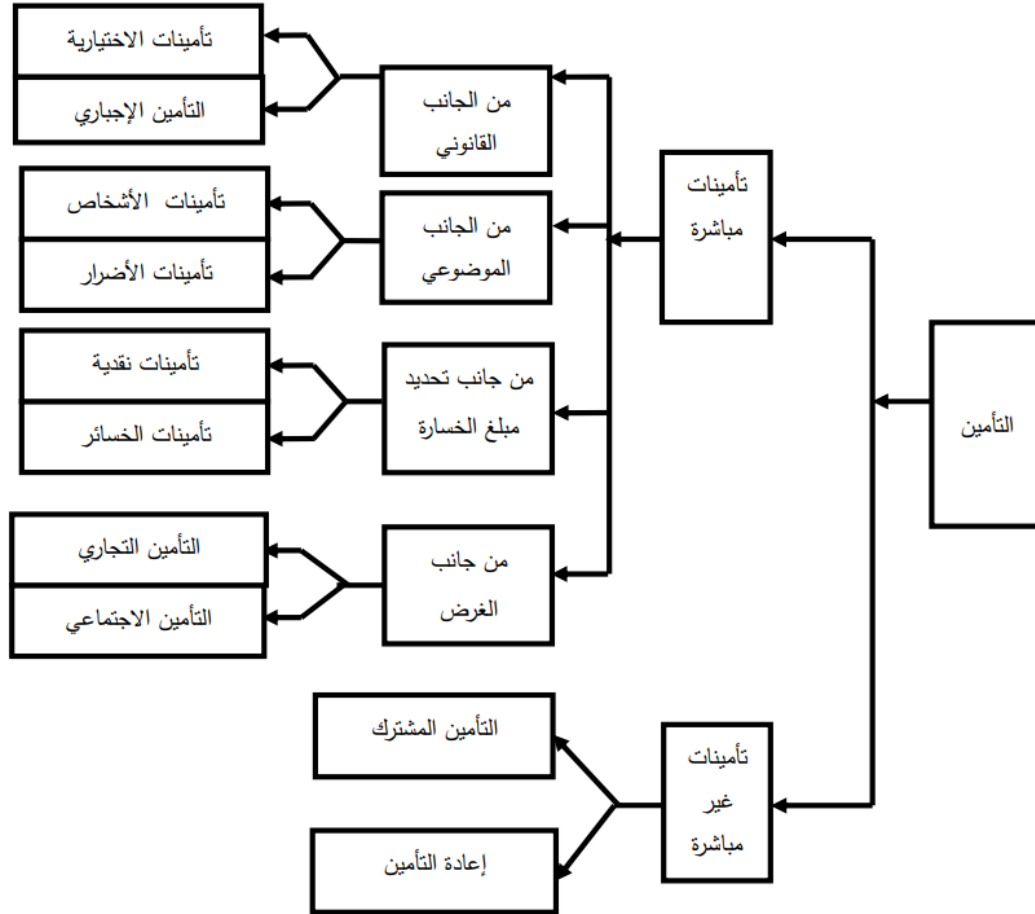
¹ صالح شيرزاد، نموذج تسعير حوادث السيارات دراسة قياسية على الشركة الجزائرية للتأمينات SAA المديرية الجهوية بسطيف للفترة 2004/2013

رسالة ماجستير، قسم علوم اقتصادية - تخصص اقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس - سطيف 1، الجزائر، 2014/2015، ص 8.

² المادة 04، الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات، ص 3.

³ أسامة عزمي سلام وشقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 114.

الشكل رقم 1: يوضح التقسيمات الأساسية للتأمين



المصدر: عبد أحمد أبو بكر ووليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر والتأمين، د.ط، دار اليازوري العلمية، د.ب.ن 2009، ص 112.

المطلب الثالث: الإطار القانوني والتنظيمي لتأمين السيارات في الجزائر.

يحتل قطاع التأمين في الجزائر، وخاصة تأمين السيارات، باهتمام تشريعي بالغ نظراً لأهميته الاقتصادية والاجتماعية. وقد سعى المشرع الجزائري إلى وضع ترسانة قانونية متكاملة تهدف إلى تنظيم السوق، حماية حقوق المؤمن لهم وضحايا حوادث المرور، وضمان الملاءة المالية لشركات التأمين. يعتبر الأمر رقم 95-07 هو حجر الزاوية في هذا التنظيم.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لتأمين السيارات والشمول المالي

أولاً: الأمر رقم 95-07 كإطار مرجعي أساسي

يعد الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 يناير 1995، المتعلق بالتأمينات (المعدل والمتمم بالقانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فبراير 2006)، النص التشريعي الأساسي الذي يحكم عمليات التأمين في الجزائر. وقد أفرد هذا الأمر فصلاً خاصاً لتنظيم تأمين السيارات، لا سيما في جانبه الإلزامي:

1. إلزامية التأمين (المادة 8): نصت المادة 8 من الأمر 95-07 بصراحة على أن: "كل مالك مركبة برية ذات محرك... ملزم، قبل السير بها، بأن يكتتب تأميناً يضمن العواقب المالية المترتبة على مسؤوليته المدنية". هذا النص هو الأساس القانوني لتأمين المسؤولية المدنية (التأمين الإلزامي).¹
2. نطاق التغطية الإلزامية (المادتان 9 و 10): حدد القانون بوضوح الأضرار المشمولة بالتعويض (المادية والجسمانية) التي تلحق بالغير، مع استثناء بعض الفئات من التعويض بموجب هذا التأمين (مثل السائق المتسبب في الحادث، مالك المركبة).²
3. إجراءات وشروط العقد (المادة 12 وما يليها): ينظم القانون شكل وثيقة التأمين، شهادة التأمين التي يلتزم السائق بتقديمها عند المراقبة، بالإضافة إلى آليات تحديد أقساط التأمين التي تخضع لتعريف محددة تنظيمياً في التأمين الإلزامي لضمان عدم استغلال هذه الإلزامية.³

ثانياً: الهيئات التنظيمية والرقابية

لضمان التطبيق السليم للإطار القانوني، وضع المشرع آليات رقابية وتنظيمية لسوق التأمين، والتي ينعكس دورها مباشرة على قطاع تأمين السيارات:

1. وزارة المالية (مديرية التأمينات): هي الجهة الوصية التي تمارس الرقابة على شركات التأمين، وتتأكد من ملاءمتها المالية واحترامها للقوانين واللوائح، وتقوم بإصدار التراخيص للشركات لممارسة فروع التأمين (بما فيها تأمين السيارات).

¹ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية. (1995). الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان 1415 الموافق 25 يناير 1995، المتعلق بالتأمينات . العدد 13.

² بوشريط، خال، المسؤولية المدنية عن حوادث المرور في التشريع الجزائري. ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017، ص 145.

³ زعرور نعيمة، عقد التأمين البري في القانون الجزائري. دار النشر الجامعي، الجزائر، 2019، ص 88.

2. المجلس الوطني للتأمينات (CNA) هيئة استشارية تأسست بموجب الأمر 95-07، تلعب دوراً هاماً في

تقديم التوصيات والدراسات حول سوق التأمين، وتطوير الثقافة التأمينية، وتنسيق الجهود بين مختلف الفاعلين في القطاع.¹

3. صندوق ضمان السيارات (FGA) تم إنشاؤه لضمان تعويض ضحايا حوادث المرور الجسمانية في الحالات

التي يكون فيها المتسبب في الحادث مجهولاً، أو غير مؤمن، أو في حالة الإعسار المالي لشركة التأمين. يمثل هذا الصندوق شبكة أمان اجتماعية تعزز من فعالية النظام القانوني لتأمين السيارات.²

ثالثاً: تسوية النزاعات والتعويض

حرص المشرع الجزائري على تسهيل إجراءات التعويض لضحايا حوادث المرور. ورغم أن اللجوء إلى القضاء يبقى حقاً مكفولاً، إلا أن التشريعات تشجع على التسوية الودية. وتلعب الاتفاقيات بين-مهنية) مثل اتفاقية التسوية الودية للحوادث المادية (IDA - التي تبرمها شركات التأمين فيما بينها تحت مظلة الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين (UAR) ، دوراً حاسماً في تسريع وتيرة التعويضات للمؤمن لهم، وهو ما يعزز الثقة في النظام التأميني.³

¹ قديّة، عبد المجيد، صناعة التأمين في الجزائر: الواقع والتحديات. ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2020، ص78.

² طالبي محمد، صندوق ضمان السيارات ودوره في حماية ضحايا حوادث المرور. مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثلجي بالأغواط، 2022، ص210.

³ زايري بلقاسم، اقتصاديات التأمين في الجزائر: دراسة تحليلية. دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2019، ص90.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لتأمين السيارات والشمول المالي

المبحث الثاني: الأسس النظرية للشمول المالي

المطلب الأول: مفهوم الشمول المالي وأبعاده (الوصول، الاستخدام، الجودة).

الفرع الأول: مفهوم الشمول المالي

ظهر مصطلح الشمول (عكس الإقصاء) المالي لأول مرة في العام 1993 في دراسة ليشون وثرفت (Leyshon & Thrift) عن الخدمات المالية في جنوب شرق إنجلترا، تناول فيها أثر إغلاق فرع أحد البنوك على وصول سكان المنطقة فعلياً للخدمات المصرفية.

كما يقصد بالشمول المالي إتاحة واستخدام كافة الخدمات المالية لمختلف فئات المجتمع من خلال القنوات الرسمية بما في ذلك الحسابات المصرفية والتوفير، خدمات الدفع والتحويل، خدمات التأمين، وخدمات التمويل والائتمان لتفادي لجوء البعض إلى القنوات والوسائل غير الرسمية التي لا تخضع لحد أدنى من الرقابة والإشراف ومرتفعة الأسعار نسبياً مما يؤدي إلى سوء استغلال احتياجات هؤلاء من الخدمات المالية والمصرفية.¹

وقد عرفت مجموعة العشرين G20 ومؤسسة التحالف العالمي للشمول المالي (AFI) الشمول المالي بأنه تعزيز وصول واستخدام كافة فئات المجتمع وبما يشمل الفئات المهمشة والفقيرة للخدمات والمنتجات المالية التي تتناسب مع احتياجاتهم بحيث تقدم لهم بشكل عادل وشفاف وبتكاليف معقولة. كما عرفت كل من منظمة (OECD) والشبكة الدولية للتثقيف المالي (INFE) المنبثقة عنها الشمول المالي بأنه " :

العملية التي يتم من خلالها تعزيز الوصول إلى مجموعة واسعة من الخدمات والمنتجات المالية الرسمية والخاضعة للرقابة بالوقت والسعر المعقول بالشكل الكاف، وتوسيع نطاق استخدام هذه الخدمات والمنتجات من قبل شرائح المجتمع المختلفة وذلك من خلال تطبيق مناهج مبتكرة والتي تضم التوعية والتثقيف المالي وذلك بهدف تعزيز الرفاه المالي والاندماج الاجتماعي والاقتصادي.²

يستلزم الشمول المالي تقديم مجموعة شاملة من الخدمات المالية تتضمن الحسابات المصرفية، والمدخرات، وقروض قصيرة وطويلة الأجل، والتأجير التمويلي، والرهن العقاري والتأمين والرواتب والمدفوعات والتحويلات المالية المحلية والدولية، وخطط التقاعد، بالإضافة إلى حماية المستهلك مالياً.

¹ صندوق النقد العربي العلاقة المتداخلة بين الاستقرار المالي والشمول المالي، 2015، ص 1.

² صندوق النقد العربي، متطلبات بناء استراتيجية الشمول المالي 2016، ص 2.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لتأمين السيارات والشمول المالي

الفرع الثاني: أبعاد الشمول المالي ومؤشراته:

خلال العقد الماضي، تطور مفهوم الشمول المالي إلى ثلاثة أبعاد رئيسية وهي:¹

الوصول للخدمات المالية: تشير إلى القدرة على استخدام الخدمات المالية من المؤسسات الرسمية، وتتطلب تحديد مستويات الوصول إلى تحديد وتحليل العوائق المحتملة لفتح واستخدام حساب مصرفي مثل: تكلفة والقرب من نقاط الخدمات المصرفية (الفروع وأجهزة الصراف الآلي... إلخ)، يمكن الحصول على بيانات تتعلق بإمكانية الوصول للخدمات المالية من المعلومات التي تقدمها المؤسسات المالية.

ومن بين مؤشرات قياس بعد الوصول إلى الخدمات المالية:

- عدد نقاط الوصول لكل 10.000 من البالغين على المستوى الوطني مجزأة حسب نوع الوحدة الإدارية.

- عدد أجهزة الصراف الآلي لكل 1000 كيلومتر مربع.

- حسابات النقود الإلكترونية.

- مدى الترابط بين نقاط تقديم الخدمة.

- النسبة المئوية لإجمالي السكان الذين يعيشون في الوحدات الإدارية بنقطة وصول واحدة على الأقل.

استخدام الخدمات المالية تشير إلى مدى استخدام العملاء للخدمات المالية المقدمة بواسطة مؤسسات القطاع المصرفي تحديد مدى استخدام الخدمات المالية يتطلب جمع بيانات حول مدى انتظام وتواتر الاستخدام عبر فترة زمنية معينة، ومن بين مؤشرات قياسها:

- نسبة البالغين الذين لديهم نوع واحد على الأقل كحساب وديعة منتظم.

- نسبة البالغين الذين لديهم نوع واحد على الأقل كحساب ائتمان منتظم.

- عدد حملة بوليصة التأمين لكل 1000 من البالغين.

- عدد معاملات التجزئة غير النقدية للفرد الواحد.

- عدد معاملات الدفع عبر الهاتف.

- نسبة البالغين الذين يستخدمون حساب بنكي بشكل دائم ومتواتر.

- نسبة المحتفظين بحساب بنكي خلال سنة مضت.

- نسبة البالغين الذين يتلقون تحويلات مالية محلية أو دولية.

¹ حنين محمد بدر عجور، دور الاشتغال المالي لدى المصارف الوطنية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء (دراسة حالة: البنوك الإسلامية العاملة في قطاع غزة)، ماجستير، كلية التجارة، تخصص: إدارة أعمال، الجامعة الإسلامية، 2017، ص 10.

-نسبة الشركات المتوسطة أو الصغيرة التي لديها حسابات رسمية مالية.

-نسبة الشركات الصغيرة والمتوسطة التي لديها قروض قائمة.

جودة الخدمات المالية تعتبر عملية وضع مؤشرات لقياس بعد الجودة هو تحدي في حد ذاته حيث أنه على مدى 15 سنة الماضية انتقل مفهوم الشمول المالي إلى جدول أعمال الدول النامية حيث كان لابد من تحسين الوصول إلى الخدمات المالية، وهو بعد غير واضح حيث يوجد العديد من العوامل التي تؤثر على جودة ونوعية الخدمات المالية: التكلفة، وعي المستهلك، فعالية آلية التعويض بالإضافة إلى خدمات حماية المستهلك والكفالات المالية، شفافية المنافسة بالإضافة إلى عوامل غير ملموسة مثل ثقة المستهلك، وهناك مجموعة من المؤشرات لقياس بعد الجودة، وهي كالتالي¹:
-القدرة على تحمل التكاليف : يقاس بمدى تكلفة الاحتفاظ بالحساب البنكي وخاصة لذوي الدخل المنخفض، وذلك من خلال معرفة متوسط التكلفة الشهرية، متوسط الرسوم السنوية، متوسط تكلفة تحويلات الائتمان، نسبة العملاء الذين أفادوا بأن رسوم المعاملات المالية باهظة الثمن.

-الشفافية : يلعب الوصول إلى المعلومات دورا حاسما في الشمول المالي حيث يجب على مقدمي الخدمات المالية أن يضمنوا حصول جميع العملاء على معلومات ذات صلة بالخدمات المالية لتمكينهم من اتخاذ قرارات سليمة بشأن استخدام الخدمات المالية، ويمكن قياسها من خلال المؤشرات التالية : نسبة العملاء الذين أفادوا أنهم يتلقون معلومات واضحة وكافية حول الخدمات المالية بداية انعقاد القرض المالي، وجود نموذج وصف محدد للخدمات المالية المقدمة.

-الراحة والسهولة : يقيس وجهة نظر العملاء حول سهولة الوصول والراحة في استخدام الخدمات المالية، وذلك من خلال المؤشرات التالية : نسبة الأفراد الذين لا يشعرون بالراحة بمتوسط الوقت الذين يقضونه في الانتظار في الطابور في فروع المؤسسات المالية، متوسط الوقت الذي يقضيه العملاء في الاصطفاف في فروع المؤسسات المالية والبنوك.

-حماية المستهلك : يتمثل في القوانين والأنظمة المصممة لضمان حقوق المستهلك وحمايتها ومنع الشركات من الحصول على مزايا غير عادلة عن طريق الاحتيال والممارسات غير العادلة.

- التثقيف المالي: يقيس هذا المؤشر المعارف الأساسية المالية وقدرة المستخدمين على التخطيط وموازنة دخلهم.

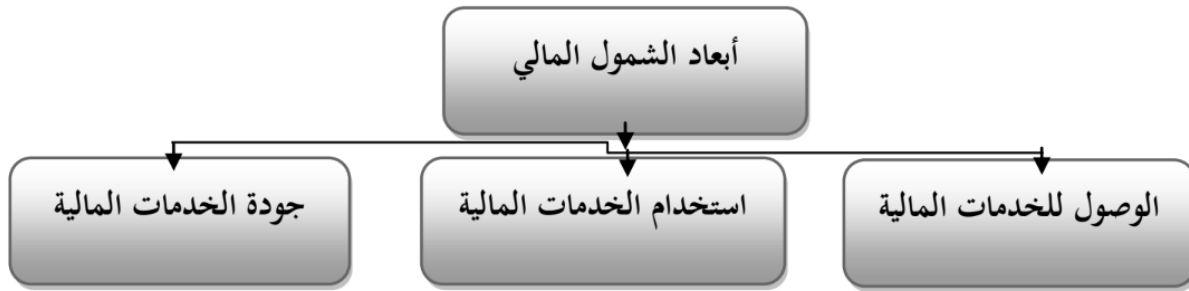
تحدي في حد ذاته حيث أنه على مدى 15 سنة الماضية انتقل مفهوم الشمول المالي إلى جدول أعمال الدول النامية حيث كان لابد من تحسين الوصول إلى الخدمات المالية، وهو بعد غير واضح حيث يوجد العديد من العوامل التي تؤثر على جودة ونوعية الخدمات المالية: التكلفة، وعي المستهلك، فعالية آلية التعويض بالإضافة إلى خدمات حماية المستهلك

¹ حنين محمد بدر عجور، دور الاشتغال المالي لدى المصارف الوطنية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء، مرجع سبق ذكره، ص 13.

والكفالات المالية، شفافية المنافسة بالإضافة إلى عوامل غير ملموسة مثل ثقة المستهلك، وهناك مجموعة من المؤشرات لقياس بعد الجودة، وهي كالتالي:

والشكل الموالي يلخص كافة أبعاد الشمول المالي سالف الذكر:

الشكل رقم 02: أبعاد الشمول المالي



المصدر: من اعداد الطالبتين

المطلب الثاني: دور الخدمات التأمينية في تحقيق الشمول المالي.

تؤدي الخدمات التأمينية دوراً محورياً في تعزيز الشمول المالي، فهي ليست مجرد أداة للحماية من المخاطر، بل هي ركيزة أساسية لدمج الفئات المهمشة والفقيرة في النظام المالي الرسمي.

فيما يلي تحليل لدور التأمين في هذا السياق¹:

1- تعزيز الاستقرار المالي للأفراد

يعمل التأمين كشبكة أمان تحمي الأسر من الصدمات المالية المفاجئة (مثل الأمراض، الحوادث، أو الوفاة).

- الحد من الفقر: يمنع التأمين الأسر من العودة إلى خط الفقر عند حدوث كارثة، بدلاً من الاضطرار لبيع الأصول أو الاقتراض بفوائد مرتفعة.

- التأمين متناهي الصغر (Micro-insurance): يوفر تغطية منخفضة التكلفة تتناسب مع دخل الفئات محدودة الدخل، مما يتيح لهم الوصول لخدمات مالية كانت حكرًا على الفئات الغنية.

2- دعم النمو الاقتصادي والمشاريع الصغيرة

يعتبر التأمين محركاً أساسياً لتمويل المشاريع التي تفتقر إلى الضمانات التقليدية².

¹ محمود حسن المرسي، "التكنولوجيا المالية: الابتكارات الرقمية في الخدمات المالية والمصرفية"، مكتبة الشقري، الرياض، 2021، ص 134.

² عبد المطلب عبد الحميد، "الشمول المالي: أبعاده ومؤثراته ودوره في التنمية المستدامة"، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2019، ص 45.

- تسهيل الحصول على الائتمان :غالباً ما تطلب البنوك وثائق تأمين كضمان للقروض. وجود التأمين يقلل من مخاطر التعثر، مما يشجع المؤسسات المالية على منح القروض للمزارعين وأصحاب المشاريع الصغيرة.
- حماية الاستثمارات :من خلال تغطية مخاطر مثل تلف المحاصيل أو تعطل المعدات، يمنح التأمين رواد الأعمال الثقة للاستمرار والتوسع.

3-زيادة الوعي والثقافة المالية

- نشر الخدمات التأمينية يتطلب تثقيف المجتمع حول كيفية إدارة المخاطر والتخطيط المالي طويل الأمد.
- دمج التأمين ضمن الخدمات المالية الرقمية (عبر تطبيقات الهاتف) يزيد من سهولة التعامل مع الأنظمة المالية الرسمية.
 - يعلم الأفراد كيفية تقييم المخاطر وتخصيص جزء من دخلهم للمستقبل بدلاً من الاعتماد على المدخرات النقدية غير الرسمية.

4-تعميق سوق المال (الاستثمار طويل الأجل)

- تقوم شركات التأمين بجمع الأقساط واستثمارها في مشاريع وطنية وبنية تحتية.
- توفر شركات التأمين تدفقات مالية مستقرة وطويلة الأجل في الاقتصاد، مما يساهم في خلق فرص عمل وتحسين البيئة المعيشية، وهو جوهر الشمول المالي المستدام.

الجدول رقم (01): يبين العلاقة بين التأمين والشمول المالي

المحور	الأثر التأميني	النتيجة على الشمول المالي
الوصول	ابتكار منتجات بسيطة ورقمية	إشراك سكان المناطق الريفية والبعيدة
التكلفة	أقساط زهيدة تتناسب مع الدخل	قدرة الفئات المهمشة على شراء الخدمة
الحماية	تغطية الحوادث والأمراض	منع التسرب من النظام المالي بسبب الأزمات
الاستمرارية	حماية المشاريع الناشئة	ضمان بقاء الشركات الصغيرة داخل السوق الرسمي

المصدر: عبد المطلب عبد الحميد، "الشمول المالي: أبعاده ومؤشراته ودوره في التنمية المستدامة"، الدار الجامعية،

الإسكندرية، مصر، 2019

المطلب الثالث: مؤشرات قياس الشمول المالي في قطاع التأمين.

يعتبر قياس الشمول المالي في قطاع التأمين أمراً حيوياً لتقييم مدى قدرة الأفراد والشركات (خاصة الفئات المهمشة والمؤسسات الصغيرة) على الوصول إلى منتجات تأمينية تلبي احتياجاتهم بأسعار معقولة. يتم تصنيف هذه المؤشرات عادةً إلى ثلاثة أبعاد رئيسية وفقاً لمعايير المؤسسات الدولية مثل (A2II) والبنك الدولي¹.

1- مؤشرات جانب العرض: إمكانية الوصول (Access Indicators)

تركز هذه المؤشرات على مدى توافر نقاط تقديم الخدمة والبنية التحتية اللازمة لتوفير التأمين.

- الكثافة الجغرافية: عدد فروع شركات التأمين أو وكلاء التأمين لكل 1000 كم².
- الانتشار السكاني: عدد نقاط البيع (فروع، وكلاء، وسطاء) لكل 10,000 نسمة من السكان البالغين.
- القنوات الرقمية: نسبة شركات التأمين التي توفر إمكانية التعاقد وسداد الأقساط عبر الهواتف المحمولة أو الإنترنت.
- تنوع قنوات التوزيع: مدى الاعتماد على القنوات غير التقليدية مثل التأمين عبر المصارف (Bancassurance)، ومنافذ البريد، وتجار التجزئة.

2- مؤشرات جانب الطلب: الاستخدام (Usage Indicators)

تقيس هذه المؤشرات المدى الفعلي لاستخدام الخدمات التأمينية من قبل المجتمع.

- معدل نفاذ التأمين: (Insurance Penetration) نسبة إجمالي أقساط التأمين المكتتبة إلى الناتج المحلي الإجمالي. (GDP) وهو المؤشر الأكثر شيوعاً لقياس أهمية القطاع في الاقتصاد.
- كثافة التأمين: (Insurance Density) متوسط نصيب الفرد من إجمالي أقساط التأمين (إجمالي الأقساط / عدد السكان).
- عدد وثائق التأمين الفعالة: عدد بوالص التأمين لكل 1,000 شخص بالغ، مصنفة حسب النوع (تأمين حياة، تأمين ممتلكات، تأمين صحي).
- نطاق التأمين متناهي الصغر: (Micro-insurance Coverage) عدد الأفراد ذوي الدخل المنخفض أو العاملين في القطاع غير الرسمي الذين يمتلكون تغطية تأمينية.

¹ بلقاسم سعودي، "اقتصاديات التأمين: مبادئ، أسس، وتطبيقات"، دار الخلدونية، الجزائر، 2012، ص 88

3. مؤشرات الجودة والكفاءة (Quality & Efficiency Indicators)

لا يقتصر الشمول على الوصول والعدد فقط، بل يمتد ليشمل مدى ملاءمة الخدمة وجودتها¹.

- نسبة الشكاوى: عدد الشكاوى المقدمة من العملاء لكل 1,000 وثيقة تأمين، وسرعة الاستجابة لها.
- معدل تسوية المطالبات: النسبة المئوية للمطالبات التي تم دفعها فعلياً مقارنة بإجمالي المطالبات المقدمة، والوقت المستغرق لصرف التعويض.
- مؤشر الثقافة التأمينية: مستوى الوعي لدى الأفراد بمفاهيم التأمين وحقوقهم وواجباتهم (يتم قياسه غالباً عبر الاستطلاعات).
- القدرة على التحمل (Affordability): نسبة قسط التأمين إلى متوسط الدخل الشهري للفئات المستهدفة.

4. مؤشرات نوعية (Gender & SME indicators)

- الفجوة الجندرية في التأمين: الفرق في نسب ملكية وثائق التأمين بين الرجال والنساء.
 - شمول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: نسبة الشركات الصغيرة والمتوسطة (SMEs) التي تمتلك تغطية تأمينية ضد مخاطر الأعمال.
- إن تضافر هذه المؤشرات يعطي صورة كاملة لصناع القرار حول العوائق التي تحول دون تحقيق شمول تأميني كامل، سواء كانت عوائق جغرافية، مالية، أو تقنية، مما يساعد في رسم السياسات التحفيزية المناسبة لتطوير القطاع.

¹ بلقاسم سعودي، "اقتصاديات التأمين: مبادئ، أسس، وتطبيقات"، مرجع سبق ذكره، ص 90

خلاصة الفصل:

استعرضنا في هذا الفصل الإطار المفاهيمي الأساسي لكل من تأمين السيارات والشمول المالي كمدخل ضروري لفهم العلاقة بينهما.

تناولنا في المبحث الأول مفهوم تأمين السيارات، وأبرزنا أهميته الاقتصادية في حماية الأفراد والممتلكات، كما تطرقنا إلى أنواعه الرئيسية (الإلزامي والشامل) وخصائص كل نوع، مع تسليط الضوء على الإطار القانوني والتنظيمي الذي يحكم هذا القطاع في الجزائر.

وفي المبحث الثاني، ركزنا على مفهوم الشمول المالي وأبعاده المختلفة (الوصول، الاستخدام، الجودة)، وناقشنا الدور الحيوي الذي تلعبه الخدمات التأمينية، وخاصة تأمين السيارات، كأداة فعالة لتحقيق الشمول المالي من خلال دمج شرائح أوسع من المجتمع في النظام المالي الرسمي. كما استعرضنا أبرز المؤشرات المستخدمة لقياس مدى تحقق الشمول المالي في قطاع التأمين.

يشكل هذا الأساس النظري منطلقاً مهماً للانتقال إلى الجانب التحليلي والميداني في الفصول القادمة، حيث سنعمل على دراسة واقع العلاقة بين تأمين السيارات وتعزيز الشمول المالي في البيئة الجزائرية.

الفصل الثاني:

واقع تأمين السيارات في الجزائر

دراسة حالة شركة الوطنية للتأمينات **SAA**

تمهيد:

بعد أن تطرقنا في الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي لكل من تأمين السيارات والشمول المالي، وتبيان العلاقة النظرية التي تربط بينهما وكيف يمكن لقطاع التأمين أن يكون ركيزة أساسية في تعزيز الشمول المالي، ننتقل في هذا الفصل إلى إسقاط تلك المفاهيم النظرية على الواقع العملي في الجزائر.

يعد قطاع تأمين السيارات من أهم فروع التأمين في الجزائر نظراً لإلزاميته من جهة، وحجم الخطيرة الوطنية للسيارات من جهة أخرى. لذا، سنحاول في هذا الفصل دراسة واقع هذا النوع من التأمين ومدى مساهمته الفعلية في تحقيق الشمول المالي، وذلك من خلال دراسة حالة إحدى الشركات الرائدة في هذا المجال وهي الشركة الوطنية للتأمين (SAA) ولإحاطة بهذا الموضوع من مختلف جوانبه العملية، قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة مباحث رئيسية:

- **المبحث الأول:** سنخصصه للتعريف بميدان الدراسة، حيث سنتناول نبذة تاريخية عن الشركة الوطنية للتأمين (SAA) ونستعرض هيكلها التنظيمي.
 - **المبحث الثاني:** سنتناول دراسة تطبيقية حول إجراءات التأمين المعمول بها في الوكالة، بدءاً من الإجراءات الإدارية داخل المؤسسة وصولاً إلى الدراسة المستندية لتلك الإجراءات.
 - **المبحث الثالث:** سنسلط فيه الضوء على الجانب الأهم بالنسبة للمؤمن له، وهو إجراءات التعويضات بعد وقوع الأضرار، حيث سنستعرض مسار المتابعة والفصل في الدعاوى، وآليات التعويض عن الأضرار الناشئة عن حوادث السيارات، وكيفية دفع تلك التعويضات.
- من خلال هذه الدراسة التطبيقية، نهدف إلى الوقوف على مدى فعالية الإجراءات المتبعة في شركة SAA وكالة غرداية، وتقييم جودة الخدمات المقدمة، مما سيمكننا من استخلاص نتائج حول دور هذه الشركة، كمثال لقطاع التأمين في الجزائر، في تعزيز الشمول المالي وتسهيل وصول واستخدام الخدمات التأمينية من قبل المواطنين.

المبحث الأول: التعريف بميدان الدراسة.

في إطار هذا المبحث نتطرق إلى عرض لمحة تاريخية عن حياة الشركة واهم نشاطاتهم نتعرف على الهيكل التنظيمي للشركة محل الدراسة.

المطلب الأول: نبذة تاريخية عن الشركة.

يمثل فرع غرداية الامتداد الاستراتيجي للشركة في منطقة الجنوب الجزائري، حيث يتكفل بتنفيذ السياسة التجارية للشركة الأم على المستوى المحلي بما يتوافق مع طبيعة المنطقة.

تكتسي ولاية غرداية طابعاً تجارياً، فلاحياً، وصناعياً نشطاً، فضلاً عن موقعها كهمزة وصل بين الشمال والجنوب، مما يجعلها حوضاً حيوياً لخدمات التأمين. يعمل فرع (SAA) بغرداية على تلبية الاحتياجات التأمينية المتزايدة لسكان المنطقة، التجار، والمؤسسات الاقتصادية الناشطة بها.

الشركة الوطنية للتأمين - SAA الوكالة غرداية - رمز 2809 التي تضم كل الولاية وضواحيها، يعود تاريخ نشاطها إلى سنوات التسعينات، حيث بدأت برأسمال تأسيسي قدرة 2.1 مليار دج.

تعتبر هذه الوكالة من أهم الوكالات على مستوى الولاية من حيث رقم الأعمال الذي يبلغ حالياً حوالي 79.000.000.00 دج وكذا من حيث تردد الزبائن على الشركة وتوريد عقود التأمين.

تمارس الشركة لراهن جميع فروع التأمين والمتمثلة في:

1. تأمينات الممتلكات ولكي تضم عقود التأمين على السيارات عقود التأمين على المنازل، عقود التأمين على المخاطر الصناعية.

2. تأمينات الأشخاص وتضم عقود التأمين على الحياة، على الوفاة.

3. التقاعد وعقود التأمين على القروض.

وتطمح الوكالة كأبي شركة تجارية إلى بلوغ الأهداف التالية:

- تنمية رؤوس أموالها والحفاظ علي مركزها المالي.

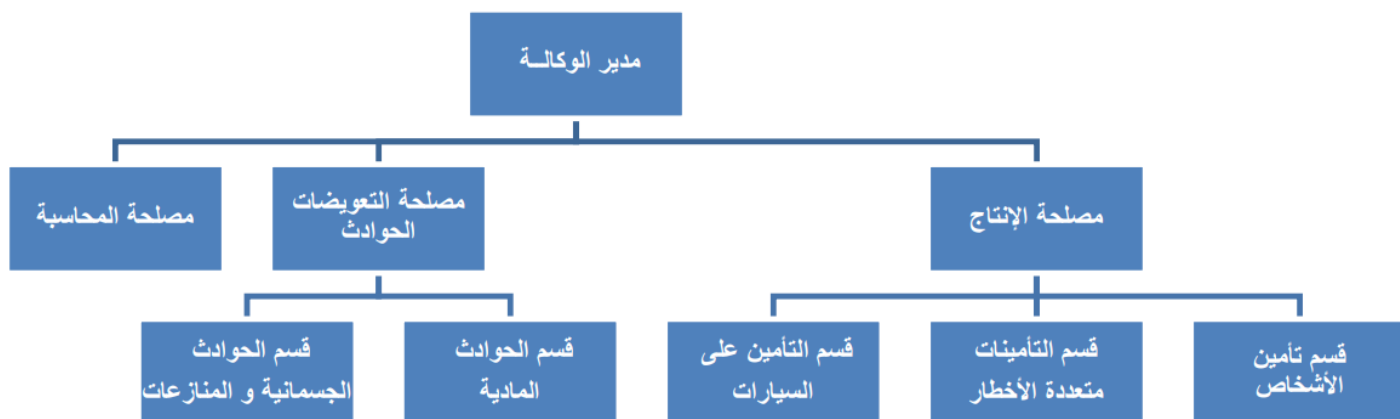
-تحقيق أرباح

- جلب أكبر عدد ممكن من الزبائن وكسب ثقتهم.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للشركة

يوضح الشكل الموالي الهيكل التنظيمي للشركة محل الدراسة

الشكل رقم (03): يوضح الهيكل التنظيمي للشركة الوطنية للتأمينات



المصدر: وثائق مقدمة من المؤسسة

من خلال المخطط السابق يتضح أن الوكالة تتكون من أربعة أقسام رئيسية تتمثل في:

1 -مدير الوكالة مهمته تسيير الوكالة من خلال:

-تنظيم وتنشيط ومراقبة وتوجيه نشاطات الوكالة بإسناد إلى البرامج المسطرة والقوانين المطبقة.

-القيام باتخاذ القرارات اللازمة والخاصة بسياسة الوكالة ولتنسيق بين مختلف المصالح.

2 -مصلحة الإنتاج: وتمثل الركيزة الأساسية للوكالة مكلفة بالتعامل مع الزبائن من خلال إبرام العقود عن مختلف فروع

التأمين الموجودة على مستوى الوكالة والمتمثلة في تأمين السيارات والتأمينات متعددة الأخطار، وتأمينات الأشخاص

ويتم ذلك بتطبيق جميع الشروط القانونية اللازمة.

3 -مصلحة التعويضات: تتولى هذه المصلحة تسوية ملفات المؤمن لهم وتعويض الأضرار اللاحقة بهم المادية منها والجسمانية، بعد التأكد من صحة البيانات المصرح بها من قبل المؤمن لهم والإحاطة بظروف الحادثة للتمكن من التحديد الدقيق لمبلغ التعويض المستحق، وتتم هذه التسوية إما بطريقة ودية أو اللجوء إلى القضاء.

4 -مصلحة المحاسبة: تلعب هذه المصلحة دورا فعالا في تنشيط عمل الوكالة من خلال العمليات التالية. تقوم بتسجيل الأقساط المسجلة والتعويضات المستحقة وجميع العمليات المحاسبية الخاصة بالمؤسسة.

-تحديد الصكوك.

-إعداد الميزانية.

احتوت الوكالة على ثلاث مصالح وهي:

-مصلحة الإنتاج.

-مصلحة الحوادث.

-مصلحة المحاسبة.

أولا: مصلحة الإنتاج: بحيث تقوم في مصلحة الإنتاج بالتأمين على عدة أخطار نذكر منها:

1. التأمين على الأشخاص 29: والذي يتضمن التأمين على:

-الحادث الفردي

-تأمين وكالة السفر

-تنازل على أملاك الدولة والتأمين على القروض الممنوحة بالإضافة إلى التعاضدية.

2. التأمين على الأخطار المتعددة: والذي ينقسم بدوره إلى:

أ- الأخطار البسيطة: والتي تتمثل في:

-المسؤولية المدنية

-مسؤولية على الحفلات والسكن؛

-الاحترافية والسكن؛

- الزجاج، المياه والكوارث الطبيعية.

ب - الأخطار الصناعية والتي تحتوي على:

-الحريق ؛

- المسؤولية المدنية على المواد الكيميائية؛

الأخطار على التركيب

المسؤولية المدنية عشرية (10 سنوات) حتى وقت تسليم المشروع؛

متعددة الأخطار على الصناعة والتجارة

ت- أخطار النقل: ونجد فيه:

تأمين على النقل البري والبحري والجوي.

الأخطار الفلاحية والتي يتم التأمين فيها على الأراضي الفلاحية والماشية والجرارات - الغلة

3. تأمين على السيارات ويضم:

أ- الأخطار الإجبارية: ضمان مسؤولية المدنية - المتابعة والدفاع - الركاب.

ب - الأخطار غير الإجبارية: كل الأخطار - أضرار التصادم - السرقة - الحريق - انكسار الزجاج.

ثانيا: مصلحة الحوادث ونجد في مصلحة الحوادث:

أ- تأمين على الحوادث المادية.

ب- تأمين على الحوادث الجسمانية.

ثالثا: مصلحة المحاسبة: وفي الأخير نجد مصلحة المحاسبة التي تقوم بتسجيل المحاسبي لكل العمليات السابقة.

وبما أن التأمين على السيارات إجباري لأنه يحقق عدة أهداف اقتصادية واجتماعية والمتمثلة في التعويضات التي تدفع

المصابين أو ذوي حقوقهم حيث تستثمر احتياطات التأمين في إقامة المختلفة المشروعات الاقتصادية، ولذلك فإن تأمين

على السيارات يكتسي أهمية بالغة بحيث تركز الوكالة على هذا النوع بالدرجة الأولى.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية حول إجراءات التأمين في الوكالة

المطلب الأول: إجراءات التأمين داخل المؤسسة

إن عملية تأمين السيارات تمر بمجموعة من الإجراءات وسنتطرق من خلال وصف كتيب للإجراءات وهذا في مرحلة الإنتاج, يقوم المؤمن له بتقديم إلى الوكالة الوثائق الضرورية والتي تتمثل في رخصة السياقة والبطاقة الرمادية ثم يستلم المنتج الوثائق ويدخل المعلومات اللازمة بعد فحصها إلى الحاسوب, كما يقوم بفحص السيارة وبعدها يدخل المعلومات إلى الحاسوب ليتم إصدار عقد التأمين الذي يغطي هذا العقد تعويض الأضرار الجسمانية والإملائية التي تلحق بالغير من جراء حادث, حريق أو انفجار قد تكون فيه أثناء وخارج المرور. السيارة المبنية في الشروط الخاصة، اللواحق والمواد المستخدمة في عملها وغيرها من الأشياء والمواد الأخرى التي تقوم بنقلها.

-الأجهزة الريفية المقطورة

-المقطورة المبنية في الشروط الخاصة.

وللتأمين ضمانين مها:

أولاً: الشروط العامة.

1 -عرض الضمانات:

أ - المسؤولية المدنية: ويوجد المسؤولية المدنية أثناء المرور والمسؤولية المدنية خارج المرور.

المسؤولية المدنية أثناء المرور:

-تضمن الشركة المؤمن له من التبعات المالية التي قد يتعرض لها بسبب الاضرار الجسمانية أو المادية التي حدثها للغير أثناء أو بمناسبة سير المركبة وفق الشروط المبينة.

-حادث حريق أو انفجار تسبب فيه المركبة أو أي جهاز بري يربط بها، إذا كان استعمال مثل هذه العربة منصوصا عليه في الشروط الخاصة، أو الملحقات أو المنتوجات المستعملة أو الأشياء والمواد التي تنقلها سقوط هذه الملحقات والمنتجات والأشياء والمواد

تضمن الشركة أيضا التعويض عن الأضرار الجسمانية لكل ضحية أو لذوي حقوقها ولو لم تكن لها صفة الغير لتجاه الشخص المسؤول مدنيا.

المسؤولية المدنية خارج المرور:

تضمن الشركة المؤمن له من التبعات المالية التي قد يتعرض لها بسبب أضرار جسمانية أو مادية تلحق بالغير فعل منصوص عليه، ما لم يقع هذا الفعل أثناء أو بمناسبة سير المركبة المؤمن عليها.

غير أن هذا الضمان لا يغطي الحوادث الناتجة عن استعمال محرك المركبة المؤمن عليها كمصدر طاقة لتأدية أشغال أيا كان نوعها.

2 -الدفاع والمتابعة:

تضمن الشركة للمؤمن له في حدود المبلغ المحدد في الشروط الخاصة، الدفاع عن المصالح المدنية للمؤمن له أمام الجهات القضائية المعنية، عندما تكون مسؤوليته المدنية محل متابعة بفعل استعمال المركبات المبينة في العقد، تتولى الشركة الدفاع عنه أمام محاكم الجench في حالة متابعته من طرف النيابة العامة إثر مخالفة قوانين المرور أو جنحة عدم الحذر (الجروح أو القتل غير العمديين، جريمة الهروب) أثناء قيادة هذه المركبات.

في حالة حدوث حادث الحق بالمركبات المؤمن عليه ويتسبب فيه الغي، فإن الشركة تضمن جميع المصاريف اللازمة للحصول من هذا الغير بصفة ودية أو عن طريق القضاء.

- دفع جميع التعويضات بما فيها التعويض عن الأضرار اللاحقة بالأشياء المنقولة وبصفة ثانوية عند طلب تعويض الأضرار المادية.

- دفع مجيع التعويضات التي يمكن أن تستحق بسبب الجروح الجسدية اللاحقة بالمؤمن له أو بأفراد أسرته الذين يعيشون معه إثر هذا الحادث.

3 -الركاب:

تضمن الشركة في حدود المبالغ المحددة في الشروط الخاصة، دفع التعويضات المنصوص عليه في حالة وقوع حادث جسماني للمؤمن له عند صعوده أو نزوله من المركبة المؤمن عليها وعندما يساهم

بصفة مجانية في إعدادها للسير أو تصليحها في الطريق، عندما تكون المركبة المؤمن عليها عربية ذات أربع عجلات، يشمل الضمان الحوادث اللاحقة بالمكتب عندما يستعمل:

- بصفته سائقا أو راكبا لمركبة متحركة ذات أربع عجلات ولا يزيد وزنها الإجمالي بالحمولة 3.5 أطنان ولا تعود ملكيتها له ولا لزوجته وليست المركبة المؤمن عليها.

-بصفته راكبا، لكل وسائل النقل العمومي عرب الطرق الريفية.

-إذا كان المكتتب شخصا معنويا، يجب تعيين المؤمن له المستفيد من هذا الضمان في الشروط الخاصة.

-لا يمكن أن يعني إلا مستفيد واحد من امتداد هذا الضمان عن مركبة واحدة مؤمن عليها.

ثانيا: الشروط الاختيارية.

1 -الأضرار اللاحقة بالمركبة:

التأمين الشامل حادث إثر تصادم أو بدونه في حالة التصادم مع مركبة أخرى أو الاصطدام بجسم ثابت أو متحرك، أو انقلاب للمركبة المؤمن عليها دون اصطدام مسبق، فإن الشركة تضمن:

-دفع النفقات الخاصة بتصليح الأضرار التي قد يلحقها هذا الحادث بالعربة المؤمن عليها أو بملحقاتها أو قطع غيارها الواردة في فهرس الصانع.

-دفع على سبيل التعويض الجزائي عن الضرر اللاحق بالمؤمن له بسبب نفقات تصليح العطل و حرمانه من الانتفاع بمركبته في حدود مائتي دينار 200 دينار ، مبلغ يساوي نسبة معينة من مبلغ الأضرار الحاصلة. وتحدد النسب كما يلي:

3%- بالنسبة للمركبات السياحية ذات الاستعمال الخاص.

1%- بالنسبة للمركبات التجارية المستعملة للنقل الخاص للبضائع.

8%- بالنسبة مركبات النقل العمومي للمسافرين أو للبضائع.

-يشمل هذا الضمان الأضرار الناجمة عن : جزر المياه، الفيضانات، انهيار الصخور، تساقط الأحجار، انزلاق التربة والبرد بالاستثناء أية كارثة أخرى.

2 -أضرار التصادم:

في حالة التصادم خارج المرآب أو الموقف أو الملكيات التي يشغلها المؤمن له، بين المركبة المؤمن عليه وراجل معروف الجهوية أو مركبة أو حيوان داجن ملك للغير معروف الجهوية، فإن الشركة تضمن للمؤمن له:

-تعويض الأضرار اللاحقة بالمركبة المؤمن عليها، نتيجة التصادم، في حدود المبلغ المحدد في الشروط الخاصة.

-دفع على سبيل التعويض الجزائي عن الضرر اللاحق بالمؤمن له بسبب نفقات تصليح العطل وحرمانه من الانتفاع بمركبته في حدود مائتي دينار 200 دينار مبلغ يساوي نسبة معينة من مبلغ الأضرار الحاصلة، والنسب هي:

الفصل الثاني: واقع تأمين السيارات في الجزائر ومساهمته في الشمول المالي

3% - بالنسبة للمركبات السياحية ذات الاستعمال الخاص.

1% - بالنسبة للمركبات التجارية للنقل الخاص للبضائع.

9% - بالنسبة لمركبات النقل العمومي للمسافرين أو للبضائع.

3 - تكسير الزجاج:

تضمن الشركة المؤمن له من الأضرار اللاحقة بالزجاج الامامي (واقية الريح الجانبية للمركبة المؤمن عليها من جراء رمي الحجارة، الحصى أو أي جسم آخر.

يسير هذا التأمين سواء كانت المركبة في حالة الحركة أو كانت متوقفة.

4 - السرقة

تضمن الشركة في حالة سرقة المركبة المؤمن عليها أو محاولة سرقته:

- الأضرار الناجمة عن فقدانها أو تخريبها باستثناء الأضرار غير المباشرة.

- المصاريف التي يدفعها المؤمن له بصفة مشروعة قصد استرجاعها.

- فضلا عن ذلك، تضمن الشركة الدوايب المطاوية وكذا الملحقات وقطع الغيار التي ينص فهرس الصانع على تسليمها في آن واحد مع المركبة.

5 - الحريق والانفجار:

تضمن الشركة الأضرار اللاحقة بالمركبة المؤمن عليها وبملحقاتها وبقطع غيارها التي ينص فهرس الصانع على تسليمها في آن واحد مع المركبة إذا كانت هذه الأضرار ناجمة عن أحد الحوادث التالية:

الحريق، الاشغال التلقائية، سقوط الصاعقة والانفجارات باستثناء الأضرار الناجمة عن أية متفجرات منقولة داخل المركبة المؤمن عليها

ثالثا: استثناءات - سقوط الحق - تحديد الضمانات

1- استثناءات تنطبق على ضمانات المسؤولية المدنية:

إن الاستثناءات من الضمان الآتية ببيانها لا تعفي المؤمن له من إلزامية التأمين فيما يتعلق المسؤولية المدنية أثناء المرور بالنسبة للأخطار المستثناة منها على هذا النحو والتي يتعين عليه عدم التعرض لها دون التأمين المسبق وذلك تحت طائلة

العقوبات المنصوص عليها يسقط الحق في الضمان عن:

- السائق و/أو المالك، بسبب نقله وقت وقوع الحادث الأشخاص بمقابل دون ترخيص قانوني مسبق، في حالة حصول أضرار جسمية لهؤلاء الأشخاص.

- السائق و / أو المالك الذي يحاكم لنقله وقت وقوع الحادث أشخاصا أو أمتعة دون مطابقة لشروط الأمن المحددة في أحكام الشريعة والقانونية السارية المفعول.

- غير أنه لا يحتج بسقوط في الضمان اتجاه الضحايا أو ذوي حقوقهم.

تستثني:

- الأضرار التي تحدث أثناء الاختبارات أو السباقات أو المنافسات الخاضعة طبقا للنظام المعمول به لإذن مسبق تسلمه السلطات العمومية عندما يشارك فيها المؤمن له بصفته منافسا أو منظما أو مفوضا من أحدهم

- الأضرار التي تتسبب فيها المركبة المؤمن عليها عندما تنقل المواد السريعة الاشتعال المتفجرات المواد المتلفة أو المحرقة إذا كان حدوث هذه الأضرار أو تفاقمها من فعل تلك الموارد بيد أنه لا يؤخذ بعين الاعتبار عند تطبيق هذا الاستثناء نقل الزيوت و البنزين المعدني أو المواد المماثلة لها عندما لا

يتجاوز وزنها 500 كغ أو 600 لتر بم في ذلك كمية المحروقات السائلة أو الغازية الضرورية لتموين المحرك

2 - استثناءات أخرى - سقوط الحق - تحديد الضمان تجاه الأشخاص المنقولين.

إن غياب الضمان في الحالات الآتية، لا يعتبر بمثابة مخالفة ارتكبتها المؤمن له إزاء إلزامية التأمين.

وتستثني:

- الحوادث الواقعة عند عدم بلوغ سائق المركبة المؤمن عليها السن المطلوبة أو لا يتمكن من إثبات حيازته على رخصة المرور أو كفاءة القيادة في حالة الصالحية (لا معلقة ولا باطلة) مطلوبة عن الأنظمة العامة المعمول بها ولو كان السائق بصدد تلقي درس في القيادة أو كان يساعده شخص حائز على رخصة قانونية.

- غير أنه في حالة السرقة أو العنف أو استعمال المركبة دون علم المؤمن له فيبقى الضمان مكتسبا لهذا الأخير، ولو كانت الشروط المنصوص عليها متوفرة.

- الأضرار الناجمة عن عمليات شحن وتفريغ المركبة المؤمن عليها.

- الأضرار اللاحقة بالبضائع والأشياء المنقولة.

- الأضرار اللاحقة بالمباني، الأشياء أو الحيوانات المؤجرة للمؤمن له.

- الأضرار التي يتسبب المؤمن فيها عمدا أو بتحريض منه.

- الأضرار الناتجة عن الحرب الأجنبية أو الحرب الأهلية.

- الغرامات أي سقوط احلق في حالة السكر.

3 - استثناءات تنطبق على ضمانات غير تلك المتعلقة بالمسؤولية المدنية:

- استثناءات مشتركة بني جميع الضمانات.

- استثناءات تنطبق على بعض الأخطار.

رابعا: تحديد القسط

تتبع شركات التأمين خطوتين أساسيتين لحساب قسط التأمين الذي يلتزم المؤمن له بدفعه لتغطية الخطر موضوع التأمين،

وحسب ما صادق عليه المشرع الجزائري تتمثل هذه الخطوتين فيما يلي:

الخطوة الأولى: تتم من خلالها حساب القسط الصافي "nette prime"

الخطوة الثانية: تتمثل في حساب المبلغ الذي جيب على المؤمن له أن يدفعه لشركة التأمين وهو ما

يسمى بالقسط التجاري "commerciale prime"

فالقسط الصافي هو المبلغ الذي يكفي لتغطية الأضرار الناتجة عن تحقق الخطر دون أن يتعرض المؤمن خسارة ودون تحقق

ربح، بحيث يكون معادلا لقيمة الخطر من حيث احتمال وقوعه ومدى جسامته وحسب درجات تفاقم الخطر، والذي

يتم تحديده على أساس التعريف وهذا من خلال الإحصائيات المتحصل عليها من عملية المعاينة وعلى هذا الأساس

نحصل على قيمة الخطر بنسبة في بادئ الأمر ثم يتم تحويلها لقيمة حقيقية بالإضافة إلى عوامل أخرى تتدخل في الاعتبار

وهي:

1 - مبلغ التأمين: حيث كلما زاد مقدار مبلغ التأمين كلما زادت قيمة القسط.

2 مدة التأمين: عادة تقاس مدة التأمين سنة ولذا إذا زادت عن سنة تتزايد قيمة القسط.

3- سعر الفائدة : المؤمن يستثمر القسط المدفوع قبل وقوع الخطر ولذا يخفض نسبة الزيادة التي ينتظر الحصول عليها من الفوائد فإذا كان القسط الصافي يمثل غطاء الخطر، فإن هناك عناصر خارجية أخرى "علاوة القسط" تأخذ في الاعتبار عند تقدير القسط التجارية وهي كالتالي¹:

نفقات الإدارة وهي كل المصاريف التي تتحملها شركة التأمين في سبيل مزاولتها مشروع التأمين وتشمل عدة عناصر منها:

- أجور ومرتببات العاملين.

- مصاريف الخبراء.

- مصاريف الاستغلال

- مصاريف العقد وتدخل ضمنها مبلغ ورقة عقد التأمين "police de coût"

نسبة الربح: إن شركة التأمين هي مؤسسة تجارية تهدف إلى تحقيق الربح ولذا تدخل نسبة من الربح في مقدار القسط.

الضرائب: إن النشاط الذي تقوم به شركة التأمين تخضع من خلاله للضرائب التي تفرضها الدولة حيث تلتزم بأدائها كما أنها تقع على عاتق المؤمن له.

كما تأخذ هذه النسبة من القسط الصافي وتمثل هذه الضرائب في: TVA الرسم على القيمة المضافة وتكون بنسبة 50% من قيمة القسط الصافي.

المطلب الثاني: الدراسة المستندية لإجراءات التأمين

إن عملية التأمين للسيارات تمر بمجموعة من الإجراءات وهذه الإجراءات مصحوبة بوثائق مستندية سنتطرق إليها من خلال وصفنا الكتابي لهذه الوثائق من خلال مرحلة الإنتاج وتعويض الأضرار.²

أولاً: مرحلة الإنتاج.

1 - المستند الأول: عقد تأمين السيارات

هناك ثلاث نسخ من عقد تأمين السيارات حيث تعطى ثالث نسخ إلى أمين الصندوق الذي يقوم بالاطلاع عليها ويستلم الأموال من الزبون أي المبلغ الواجب الدفع مقابل التأمين ثم يقوم بالمصادقة عليها ويعطي:

¹ ابراهيم أبو النجاء التأمين في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة الجزائر، ص 91-92

² عن وكالة الشركة الجزائرية للتأمين SAA، غرداية، ماي 2026

- نسخة للزبون (النسخة الأصلية).
- نسخة مصلحة السيارات
- يرسل نسخة إلى مصلحة المحاسبة.
- وفي نفس الوقت هناك مستندا آخر يتم إصداره وهو شهادة معاينة السيارات من نسختين.
- نسخة للوحدة (النسخة الأصلية)
- نسخة للوكالة.

2 -المستند الثاني: معاينة ودية لحادث السيارة

- يقوم أمين الصندوق بإصدار إشعار تسديد من أربع نسخ بحيث:
- نسخة ترتب في المصنفة وتبعث إلى الوحدة (النسخة الأصلية).
 - نسخة تبقى في دفتر إشعارات.
 - نسخة للزبون.
 - نسخة للمقوم أو الخبير.

ثانيا: مرحلة تعويض الأضرار

المستند الأول: فتح ملف للحوادث المادية أو للحوادث الجسمانية ويسمى بملف الأضرار ويكون ملف الضرر للحوادث الجسمانية لونه احمر وملف الضرر للحوادث اللامادية يكون لونه أصفر.

المستند الثاني: تستلم مصلحة السيارات التصريح بالضرر من طرف الزبون في ثلاث نسخ.

بعد مقارنة الضمانات وفحص السيارات يقوم الموظف بالمصادقة على التصريح بالضرر فيحتفظ بنسختين من ملف الأضرار وتقدم نسخة للزبون الذي بدوره يقدمها للخبير إعداد التقرير الذي يكون بعد فحص السيارة ومقارنة الواقع مع ما هو مدون في التصريح بالضرر، ويكون التقرير في ثالث نسخ.

يرسل الخبير تقريره إلى مصلحة السيارات التي تقوم على أساسه بإعداد رسالة احتجاج من نسختين.

تقوم مصلحة السيارات بتكوين ملف الضرر المتكون من:

- التصريح بالضرر.
- تقرير الخبير.
- رسالة احتجاج.

انطلاقاً من ملف الضرر تقوم مصلحة السيارات بتسجيل كل الأضرار المصرح بها. تقوم مصلحة السيارات بإرسال الملف إلى شركة التأمين الخصم (الطرف الآخر) التي تقوم بفحص الملف، وإذا قبلت دفع المبلغ المحدد ترسل وصل تعويض في ثلاث نسخ مرفقة برسالة متابعة من نسختين. بعد المراقبة يتم إعادة للطرف الآخر نسختين من وصل التعويض ونسخة من رسالة المتابعة، في حين يتم الاحتفاظ بالنسخة الباقية من وصل التعويض ورسالة المتابعة في انتظار التسديد. يقوم الطرف الآخر بإرسال الشيك مع نسختين من وصل التعويض فتقوم مصلحة السيارات بفحص ومراقبة المبالغ ثم تعيد نسخة من وصل التعويض إلى الطرف الآخر وتحتفظ بنسخة عندها. يرسل الشيك إلى أمين الصندوق الذي يقوم بإعداد وصل الاستلام في أربع نسخ، حيث يرسل النسخة الأصلية إلى مصلحة السيارات والنسخة الثانية يرسلها إلى مصلحة المحاسبة، كما يقوم بترتيب النسخة الثالثة في الرتبة وتبقى النسخة الرابعة في دفتر وصلات الاستلام. تقوم مصلحة السيارات بإعداد أمر بالدفع ترسله إلى مصلحة المحاسبة يرسل ملف الضرر إلى مصلحة المحاسبة وبعد فحصه ودراسته تقوم هذه الأخيرة بإصدار شيك وإعطائه للزبون. بعد عملية التسديد تقوم مصلحة المحاسبة بإرسال ملف الضرر والأمر بالدفع إلى مصلحة السيارات وذلك لفتح سجل الأضرار المسددة. في حالة رفض الطرف الآخر تسديد الضرر يرسل إلى مصلحة السيارات تصريح زبونهم بالضرر ورسالة متابعة تبني سبب الرفض. يتم في مصلحة السيارات مقارنة تصريح الزبون بتصريح (زبونهم بالضرر) الطرف الآخر ثم تعد رسالة اقتراح في نسختين، ترسل واحدة للطرف الآخر ويحتفظ بالنسخة الثانية في ملف الضرر. في حالة قبول الطرف الآخر الاقتراح، يقوم بإرسال رسالة قبول مع الشيك، أما في حالة الرفض يبقى الملف عالقاً إلى حين إيجاد حل هنائي له (للملف) في إطار تصفية الملفات العالقة بين وحدات شركات التأمين.

المبحث الثالث: إجراءات التعويضات بعد وقوع الأضرار

المطلب الأول: إجراءات المتابعة والفصل في الدعوتين الجزائية والمدنية قبل التعرض للتعويض عن الأضرار المادية والجسمانية والتي تحصل بسبب حوادث المرور.

نتطرق باختصار للإجراءات والآثار التي تترتب عن حوادث المرور من الناحيتين الجزائية والمدنية.

فالحوادث بصفة عامة تنقسم إلى نوعين: حوادث مرور مادية وجسمانية.

أولاً: حوادث المرور المادية

وهي الحوادث التي تنتج عنها أضرار مادية للغير مثل تحطيم بعض أجزاء السيارة أو دهس حيوان في الطريق أو تسبب الشاحنة في تحطيم زجاج واجهة محل تجاري.¹

في كل هذه الحالات وما شابهها لا تتدخل السلطة العامة ويقتصر الأمر على تبادل البيانات اللازمة لإملاء التصريح بالحادثة والذي يضمن هوية المتضرر مادياً. ويقدم التصريح من المعنيين لشركة التأمين من أجل التسوية الودية. وفي حالة عدم تسوية النزاع ودياً أمام شركة التأمين فعلى الطرف المضرور مادياً إنشاء أن يرفع دعوى أمام المحكمة المدنية للفصل فيها.

ثانياً: حوادث المرور الجسمانية

وهي الحوادث التي لا تصيب المضرور وعائلته فحسب بل تصيب المجتمع الذي يعيش فيه الفرد المصاب عندما يؤدي الحادث إلى وفاته أو بتر عضو من أعضائه فيبقى عائلة يتحملها المجتمع أو يتوفى ويترك أولاده القصر يتحملهم المجتمع، وهذا فضلاً على أن الحوادث تؤدي بالضرورة إلى خسارة مادية تضر بالأفراد والمجتمع إذ أن الحوادث تتسبب في تحطيم الحافلات والشاحنات والسيارات إلحاق أضرار بالجسور والطرق والغابات.

ولذلك فإن مرتكب الحادث يعتبر مخطئاً في حق المجتمع مما يجعله معرضاً للجزاء. وفي نفس الوقت يعتبر مخطئاً في حق الفرد الذي تسبب له الضرر وينبغي إلزامه عن طريق القانون بأن يعرض هذا الضرر المدني.

ما هي الإجراءات الواجب اتخاذها لمتابعة السائق المتسبب في الحادث؟

¹ سعيد مقدم، التعويض عن حوادث المرور في التشريع الجزائري، دار الهدى، عين مليلة، الجزائر.

1- الفصل في الدعوى الجزائية والمدنية:

1-1 - الفصل في الدعوى الجزائية:

بمجرد وقوع الحادث الجسماني تقوم مصالح الضبطية القضائية بالتحريات الأولية اللازمة لمعينة الحادث وتحرير محاضر تبين فيه مكان الحادث والمتسبب فيه والضحية أو الضحايا والوضعية القانونية للسيارة والمسؤول المدني عنها، وترسل المحاضر إلى نيابة الجمهورية في حالة الجرح الخطأ.

أما في حالة القتل الخطأ في قدم المتهم إلى السيد وكيل الجمهورية الذي تقدم له محضر التحريات الأولية عن الحادث والتي تكون حررته بعد إجراء التحقيق في الأضرار ومعاينتها وفقا للمرسوم رقم 80-15 الصادر في 16/02/1980¹. بعد دراسة محضر الضبطية القضائية والوثائق المرفقة به من طرف وكيل الجمهورية يكيف هذا الأخير وقائع الجريمة ويحرك الدعوى العمومية ثم يحيل القضية أمام محكمة الجench إذا كان الضحية توفي إثر حادث تهمته القتل الخطأ وكذلك إذا كان عجز الضحية عن العمل يفوق ثلاث أشهر أو أصيب بعاهة دائمة (تهمة جنحة الجرح الخطأ).

وإذا أن يحيل القضية إلى قسم المخالفات إذا كان العجز يقل عن ثلاث عملا بالمادة 442 من قانون العقوبات وبإحالة القضية على قسم الجench والمخالفات ينتهي دور النيابة في التصرف في القضية وتصبح المحكمة هي صاحبة الاختصاص في محاكمة المتهم².

1-2 - الفصل في الدعوة المدنية:

إن الدعوة المدنية للمطالبة بالتعويض عن الضرر الناشئ عن حوادث المرور قد تفصل فيها المحكمة الجزائية أو المحكمة المدنية المختصة أساسا بها، لاسيما وإن هناك حالات تحتفظ فيها النيابة أوراق القضية المتسبب في الحادث مثال وكذلك حالات الحكم بالبراءة التي تجعل المصاب أو ذوي حقوقه يلجؤون إلى المحكمة المدنية وهنا نميز بين حالة حفظ أوراق القضية من طرف النيابة وحالة الحكم على المتهم بالإدانة أو بالبراءة.

¹ المرسوم رقم 80-15 المؤرخ في 16 فبراير 1980 المتعلق بتنظيم قطاع التأمينات. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادرة بتاريخ 16/02/1980، الجزائر.

² انظر: المواد 288، 289، و442 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 جوان 1966 المتضمن قانون العقوبات الجزائري، المعدل والمتمم.

2- ضمان المؤمن للأضرار الناشئة عن حوادث السيارات:

شركة التأمين هي الملزومة أساسا بدفع التعويضات للمتضررين بسبب حوادث المرور إلا في الحالات المستثناة بحكم القانون أو بموجب العقد: لقد جاء في المادة 7 من الأمر رقم 15-74 بأنه يتخذ مرسوم بناء على تقرير وزير المالية فتحدد بموجبه الأحكام المتعلقة بمدى شمولية عقد التأمين والاستثناءات وأحوال سقوط حق الضمان التي يمكن أن يتمسك بها المؤمن ثم حدود آثار العقد.¹

في 16/04/1980 صدر المرسوم رقم 80-34 المتعلق بشروط تطبيق إلزامية التأمين التي تأسست بموجب الأمر 74-75-15 على تعويض الأضرار الجسمانية والمادية التي تحصل بسبب المرور أو بغيره وهي:

* الحوادث والحرائق والانفجارات التي تسببها المركبة والتوابع والمنتجات التي نستعملها والأشياء والمواد التي تنقلها سقوط تلك التوابع أو الأشياء أو المواد أو المنتجات.

يتضح من هذه المادة أن المشرع ربط بين إلزامية تأمين المركبات وبين التعويض عن الأضرار التي تسبب فيها المركبات وتوابعها والمواد التي تستعملها أو تنقلها، وسواء حصل الضرر بسبب المرور أو بسبب آخر كان تحترق السيارة نتيجة خلل كهربائي أثناء تصليحها وهي أمام محل تجاري أو بناية فتسبب في اندلاع النيران بالمبنى أو المحل تترتب عنه أضرار للمالك المحمل أو للسكان.

والضرر الجسماي ما هو إلا نوع من الضرر المادي الذي يصيب الشخص وعليه فإن المؤمن لا يضمن الأضرار التي يسببها المؤمن للغير فحسب، ولكن يضمن أيضا الأضرار اللاحقة بالمؤمن له أو المتسبب في الحادث ويلزم بدفع التعويض له أو لذوي حقوقه في حالة الوفاة العجز الذي يفوق 50% وهذا بغض النظر عن توفر أو عدم توفر أركان المسؤولية المدنية بل حتى لو كان خطأ المضرور ثابتا مثل السائق الذي يتجاوز السرعة المحددة وينحرف بسيارته خارج الطريق فتقلب به ويتوفى على إثر الحادث. فذوي حقوقه يستفيدون من التعويضات المقدرة عملا بأحكام أمر 74-15. في حين أنه طبقا للمادة 2 من المرسوم 80-34 لا يضمن المؤمن إلا المسؤولية المدنية للمؤمن له عن الأضرار المادية المسببة للغير وعليه فذوي حقوق الضحية في المثال السابق لا يعوضون، لأنهم ليسوا من الغير وليس هناك من هو مسؤول عن الحادث إلا الضحية نفسه. هذا ما نستخلصه من المادة 2 السالف ذكرها والتي تقضي بأن يضمن المؤمن دون حصر

¹ المادة 7 من الأمر رقم 15-74 المؤرخ في 30 جانفي 1974 المتعلق بإلزامية تأمين السيارات وبنظام التعويض عن الأضرار الناشئة عن حوادث المرور المعدل والمتمم.

المبلغ التبعات المالية المنجزة عن المسؤولية المدنية التي تترتب عن المؤمن له عن الأضرار المادية المسببة للغير مع الملاحظة أن المادة 2 من المرسوم 80-34 إن كانت متعارضة مع المواد المتعلقة بالتعويض عن الضرر الجسماني فإنها غير متعارضة مع أحكام الأمر المتعلقة بالتعويض عن الضرر المادي الذي يقتصر على الأضرار التي تصيب السيارات فحسب حيث لا يغطي المؤمن في هذه الحالة الأخيرة الأضرار التي يسببها المؤمن له للغير.¹

المطلب الثاني: التعويض عن الأضرار الناشئة عن حوادث السيارات

1 - التعويض عن الأضرار الجسمانية:

1-1 - العناية الطبية وتوابعها أو تعويض مصاريف العلاج الطبي:

تستحق الأداءات المتعلقة بالعلاجات التي يستلزمها شفاء المصاب سواء حصل انقطاع عن العمل أم لا، وبدون تحديد للمدة أو تحديد للمبلغ يضاف إلى ذلك أن للمصاب الحق في: قيمة الآلات والأجهزة والأعضاء الاصطناعية التي يحتاج إليها بحكم عاهته. مصاريف النقل والإسعاف الطبي وما تكبده المصاب من مصاريف بسبب إصابته في حادث مرور شريطة تقديم الوثائق الثبوتية.

تعويض المصاريف الطبية والصيدلانية في حدود الضمانات المنصوص عليها في الشروط الخاصة وتشمل:

مصاريف الأطباء والجراحين وأطباء الأسنان ومساعدتهم.

مصاريف الأجهزة وترميم الأعضاء الاصطناعية.

مصاريف سيارة الإسعاف.

مصاريف الحراسة ليلا ونهارا.

مصاريف النقل للذهاب عند الطبيب حينما تقتضي ذلك حالة القضية.

في حالة عجز الضحية عن دفع هذه المصاريف يمكن بصفة استثنائية أن يمنح له المؤمن تكفلا.

¹ المادتان 1 و 2 من المرسوم رقم 80-34 المؤرخ في 16 أبريل 1980 المتعلق بشروط تطبيق إلزامية التأمين من المسؤولية المدنية عن حوادث السيارات الجريفة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 17 الصادر سنة 1980.

عند الاقتضاء تأتي التعويضات المستحقة بموجب الضمانات السابقة كتكملة لنفس التعويضات أو الأداءات التي يمكن أن يحصل عليها المؤمن له من نفس الأضرار من الضمان الاجتماعي أو أي نظام احتياط جماعيا أو بموجب عقد تأمين سابق لهذا العدو لذلك دون أن يحصل المؤمن له من المؤمن على مبلغ يتجاوز المصاريف الباقية على عاتقه.

2-1 - التعويض عن العجز المؤقت عن العمل:

عندما يطرأ حادث مرور يكون على المسؤول المدني أو ضامنه المؤمن دفع التعويض اليومي للمضرور ويبدأ حساب أيام العطلة عن العمل من اليوم الأول لتوقف المضرور عن عملها أو إمكانية توقفه إن كان لا يعمل أثر الحادث ويستمر خلال كل فترة العجز المؤقت التي تسبق إما الشفاء أو برئ الجروح أو تحديد العجز الدائم ويستمر في حالة الانتكاس والتفاقم ويعادل التعويض عن العجز المؤقت نسبة 80% من الأجر اليومي أو الشهري للمصاب أو دخله المهني إن كان يمارس حرفا أو مهنة حرة. أو على أساس الحد الأدنى للأجر الوطني المضمون إذا كان المضرور بطلان وتدفع التعويضات الواجبة الأداء دفعة واحدة سواء عن طريق التسوية الودية بني المصاب والمؤمن أو تحديد التعويضات من طرف المحكمة.

وتثبت مدة العجز المؤقت عن العمل بشهادة أو شهادات طبية مسلمة من المؤسسات والمصالح الصحية المؤهلة.

قاعدة الحساب الخاص بالعجز المؤقت تتمثل في ضرب مرتب أو دخل المضرور في النسبة المئوية 80% تقسيم مائة

3-1 - التعويض عن العجز الدائم الجزئي أو الكلي:

يرتب عن حادث المرور في بعض الأحيان، عجز دائم ينقص من قدرة المصاب على العمل، ففي هذه الحالة يستحق المصاب تعويضا عن العجز يؤدي له دفعة واحدة أو في شكل إيراد أو بيع، أما فيما يتعلق بنسبة العجز فإن تحديدها يكون على يد طبيب مختص ويحرر هذا الأخير شهادة (تقرير) إثر فحص المصاب. يوصف فيه حالة المصاب ويقدر عند الاقتضاء مدة العجز المؤقت والعجز الدائم الجزئي.

4-1 - التعويض في حالة الوفاة:

إذا نجمت عن حادث المرور وفاة الضحية فإن ذوي حقوقها يتقاضون تعويضات في جميع الحالات ومهما كان سبب الحادث، ويحدد التعويض الكلي أي رأس مال التأسيسي على أساس ضرب قيمة النقطة المطابقة لدخل الضحية خلال الاثنتي عشر شهرا والتي سبقت الحادث في مائة تطبيقا للجدول.

الفصل الثاني:

واقع تأمين السيارات في الجزائر ومساهمتها في الشمول المالي

مثال: كان دخل المتوفي 14500 دج. رأس مال التأسيسي يساوي $12600 = 100 * 12600$ وهذا يعتبر أدنى تعويض

يمنح لذوي الحقوق إما دفعة واحدة أو تحت شكل إيراد في حالتين:

الأولى: حالة ترك الضحية يتامى قصر.

الثانية: حالة تجاوز مبلغ التعويض رأس مال التأسيسي للإيراد 300000 دج ولو أن هذا المبلغ أصبح

بسيط نظرا للتضخم المالي ومن غير المنطقي أن يصبح في شكل إيراد لذوي الحقوق.

المطلب الثالث: دفع التعويض

يدفع التعويض على حسب ما حدد في العقد وطبقا لمبدأي التعويض والنسبية ويحدد مبلغ التعويض على حسب قيمة

الخسارة الفعلية المحققة والمبلغ المؤمن به.

الأقساط وقيمة الشيء: الموضوع التأمين عند الخسارة إذ يكون على النحو التالي:

قيمة التعويض = قيمة الخسارة الفعلية $\times$ المبلغ المؤمن به / قيمة الشيء موضوع التأمين ويمكن أن تفسر التعويضات

المقدمة إلى الشخص المتضرر (المؤمن له وفق الأرقام التالية وتكون الأضرار حسب الفروع كما يلي:

الجدول رقم (02) تعويض لفرع السيارات لسنتي 2024 و 2025

السنوات	المخزون الأول	المصرح به	التسويات	المخزون الجديد
2024	7696	5447	5644	7499
2025	208	444	470	170

نلاحظ من خلال الجدول:

- بلغ المخزون الأول في سنة 2024 وصل إلى 7696 ملف في حين بلغت في سنة 2025 208 ملف.
- بلغت الملفات المصرح بها سنة 2024 5447 ملف، في حين صرح به 444 ملف سنة 2025.
- تمت تسوية 5644 ملف في سنة 2024، بينما سوي 470 ملف سنة 2025.
- بلغ المخزون الجديد سنة 2024 7499 ملف، بينما بلغ المخزون في سنة 2025 170 ملف.

الجدول رقم (03): تعويض الأخطار المتعددة لسنتي 2024 و 2025.

السنوات	المخزون الأول	المصرح به	التسويات	المخزون الجديد
2024	99	141	103	137

السنوات	المخزون الأول	المصرح به	التسويات	المخزون الجديد
2025	06	68	67	3

نلاحظ من خلال الجدول ما يلي:

- بلغ المخزون الأول في سنة 2024 وصل إلى 99 ملف في حين بلغت في سنة 2025 6 ملفات.
- بلغت الملفات المصرح بها سنة 2024 141 ملف، في حين صرح به 68 ملف سنة 2020.
- تمت تسوية 103 ملف في سنة 2024، بينما سوي 67 ملف سنة 2025.
- بلغ المخزون الجديد سنة 2024 137 ملف، بينما بلغ المخزون في سنة 2025 03 ملف.

المطلب الرابع: احصائيات الواقع والأرقام التأمين في الجزائر

الجدول رقم 04: إحصائيات تأمين السيارات في الجزائر 2020-2024

السنة	رقم أعمال تأمين السيارات (مليار دج)	إجمالي سوق التأمينات (مليار دج)	عدد العقود المكتتبة (مليون عقد)	نسبة النمو السنوي لتأمين السيارات (%)	حصة السيارات من تأمينات الأضرار (%)	ملاحظات
2020	62,0	144,9	غ.م	-9,0%	50,0%	تأثير جائحة كوفيد-19 وتوقف استيراد السيارات
2021	61,7	151,9	غ.م	-1,5%	46,8%	استمرار توقف خطوط التجميع وتقييد الاستيراد
2022	65,0	162,6	غ.م	+4,7%	46,5%	انتعاش السوق وعودة النشاط الاقتصادي
2023	65,8	169,6	7,5	+1,6%	45,6%	نمو طفيف؛ 7.5 مليون عقد مكتتب

الفصل الثاني:

واقع تأمين السيارات في الجزائر ومساهمة في الشمول المالي

أعلى نمو في الفترة؛ الضمانات الاختيارية 79.6%	47,3%	+7,2%	غ.م	181,3	71,2	2024
---	-------	-------	-----	-------	------	------

المصدر: المجلس الوطني للتأمينات (CNA) - الاتحاد الجزائري لشركات التأمين (UAR)

أولاً: دور تأمين السيارات في الشمول المالي الجزائري

نسبة اختراق التأمين / GDP	43%	47.3%	71.2 مليار دج
أصحاب حسابات بنكية	حصّة السوق من الأضرار	رقم أعمال تأمين السيارات	
2022	2024	2024	

المصدر: المجلس الوطني للتأمينات (Conseil National des Assurances - CNA)، الأمانة العامة، الجزائر.

الجدول رقم 05: مؤشرات الشمول المالي في تأمين السيارات

المؤشر	قيمة الجزائر	المتوسط العالمي	متوسط منطقة MENA
نسبة أصحاب الحسابات البنكية (2022)	~43%	76%	~53%
حصّة الرجال أصحاب الحسابات	~56%	—	—
حصّة النساء أصحاب الحسابات	~29%	—	—
نسبة الادخار الرسمي	منخفضة	—	متوسطة
نسبة اختراق التأمين (%) من GDP	~0.9%	~7%	~1.5%
كثافة مصرفية (فرع/1000 ن.)	ضعيفة	—	متوسطة

المصدر: المجلس الوطني للتأمينات (CNA) - الاتحاد الجزائري لشركات التأمين (UAR)

يظهر تحليل الجدول الصادر لعام 2022 فجوة ملموسة في مؤشرات الشمول المالي والتأميني في الجزائر مقارنة بالمعايير الإقليمية والدولية؛ حيث بلغت نسبة أصحاب الحسابات البنكية حوالي 43%، وهي نسبة تقع دون المتوسط المسجل في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا البالغ 53% وبعيدة بشكل ملحوظ عن المتوسط العالمي الذي يقدر بـ 76%. وينعكس هذا التفاوت كمياً وسيكولوجياً في التوزيع للملكية المالية، إذ تستحوذ حصّة الرجال على 56% مقارنة بـ 29% فقط للنساء، مما يبرز فجوة جندرية واضحة قوامها 27% ترتبط بالبنية الثقافية والاجتماعية وسلوك الأفراد في البيئة المحلية. ويتكامل هذا العزوف الرقمي مع انخفاض مستوى الادخار الرسمي وضعف الكثافة المصرفية المقدرة بعدد

الفروع لكل 1000 نسمة، مما يترجم بضعف ثقة المستهلك في القنوات الهيكلية الرسمية وتفضيله للثقافة النقدية المباشرة (الكاش) أو الاكتناز التقليدي نتيجة العقوبات الجغرافية والإجرائية. ويمتد هذا السلوك الاقتصادي الحذر ليتضح بجلاء في مؤشر اختراق التأمين كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي، والذي لم يتعد 0.9% في الجزائر مقارنة بمتوسط إقليمي يعادل 1.5% ومتوسط عالمي لافت يصل إلى 7%، مما يستدعي تبني استراتيجيات إصلاحية شاملة تركز على محورين متوازيين: أحدهما تقني لتعزيز الرقمنة والانتشار الجغرافي للمؤسسات، والآخر سيكولوجي وثقافي يستهدف بناء الوعي التأميني وتصميم منتجات مالية مرنة ومستقطبة تتوافق مع قنوات الفئات العازلة وتضمن إدماج المرأة بفعالية في الدورة الاقتصادية الرسمية.

1.2 عوامل الاستبعاد المالي المؤثرة على قطاع التأمين

يرصد الباحثون جملة من عوامل الاستبعاد المالي التي تعرقل توسع قطاع تأمين السيارات ضعف الثقافة التأمينية: إحصاء شريحة واسعة من المجتمع عن اقتناء تأمين يتجاوز الحد الإلزامي سيادة الاقتصاد النقدي: تُقدّر الدراسات أن نسبة كبيرة من المعاملات تتم نقداً) كاش (خارج الجهاز المصرفي ضعف الانتشار المصرفي: بلغت كثافة الفروع المصرفية 0.393 لكل 1000 نسمة (2012)، وهي دون المستوى المثالي الفجوة الجندرية: فارق 27 نقطة بين نسبة الرجال والنساء في امتلاك الحسابات البنكية ضعف الثقة في المنظومة المالية الرسمية لدى فئات اجتماعية عديدة غياب منتجات تأمينية مرنة تستهدف ذوي الدخل المحدود.

الجدول رقم 6: رقم الأعمال والحصة السوقية (2020-2024)

السنة	رقم أعمال السيارات (مليار دج)	إجمالي سوق التأمين (مليار دج)	حصة السيارات من الأضرار	نسبة النمو السنوي	ملاحظة رئيسية
2020	62	144.9	~50%	-9%	كوفيد-19
2021	61.7	151.9	46.8%	-1.5%	توقف استيراد
2022	65	162.6	46.5%	+4.7%	انتعاش
2023	65.8	169.6	45.6%	+1.6%	7.5م عقد
2024	71.2	181.3	47.3%	+7.2%	أعلى نمو

المصدر: المجلس الوطني للتأمينات (CNA) - الاتحاد الجزائري لشركات التأمين (UAR)

التحليل يكشف عن ترابط بنيوي وثيق بين مؤشرات الشمول المالي الكلي والديناميكية التجارية لقطاع تأمين السيارات في الجزائر بين عامي 2020 و2024؛ فبينما يعاني الهيكل المالي العام من محدودية النفاذ بوقوع نسبة أصحاب الحسابات البنكية عند 43% مقارنة بالمتوسط العالمي البالغ 76%، مع وجود فجوة جندرية حادة بين الرجال 56% والنساء 29%، فإن قطاع تأمين السيارات يبرز كقاطرة أساسية للسوق برقم أعمال تطور صعود من 62 مليار دينار جزائري في سنة 2020 المتأثرة بالجائحة (انكماش بنسبة -9%) ليصل إلى 71.2 مليار دينار جزائري في عام 2024 محققاً أعلى معدل نمو سنوي بنسبة +7.2%. ويعكس استحواذ فرع السيارات على حصة الأسد من إجمالي سوق التأمين بنسب تراوحت بين 45.6% و50% ثقلاً احتكاريّاً لفرع الأضرار، وهو ما يفسر ضالة مؤشر اختراق التأمين العام في الناتج المحلي الإجمالي البالغ 0.9%، حيث يظل هذا الاختراق رهيناً بالتأمين الإجباري على السيارات دون أن يمتد بفعالية إلى الفروع التأمينية الاختيارية الأخرى، وهو ما يتوازى إحصائياً مع الكثافة المصرفية الضعيفة ونسب الادخار الرسمي المنخفضة التي تحد من التوسع البنكي التأميني الشامل وتكبح فرص النمو المتوازن للقطاع المالي.

وتكشف القراءة أن النفاذ المحدود للقنوات الرسمية والاعتماد المفرط على تأمين السيارات يعودان إلى عوامل نفسية وثقافية متجذرة توجه قرارات الأفراد وتصوغ توجهاتهم الافتراضية نحو التحوط؛ إذ يرتبط العزوف عن الادخار الرسمي وضالة الوعي التأميني خارج نطاق حماية المركبات بثقافة تجنب المخاطر التقليدية وضعف مستويات الثقة في الآليات التمويلية الهيكلية، مما يدفع المستهلك إلى تفضيل التعاملات النقدية المباشرة والاكتفاء بالتأمين القانوني الإلزامي لتفادي العقوبات الإدارية بدل الوعي الاستباقي بالتحوط الذاتي ضد الأخطار. وتفسر هذه المرجعية السلوكية مرونة السوق السريعة وانتقاله من حالة الانكماش والركود الناتجة عن أزمة كوفيد-19 وتحميد استيراد السيارات في 2020 و2021 إلى مرحلة الإنعاش الحذر بنسبة +4.7% في 2022 ثم النمو المتسارع عقب انفراج سوق المركبات، مما يؤكد أن دافع الاستهلاك التأميني محلياً هو دافع نفعي إجرائي بحث مرتبط طردياً بحركة مبيعات المركبات وسوق الميكانيك وليس سلوكاً تحوطياً أصيلاً نابعاً من ثقافة تأمينية راسخة، مما يستدعي إعادة صياغة الإستراتيجيات السيكلوجية والتسويقية لبناء ثقة المستهلك وتصميم منتجات تأمينية وتكافلية بديلة تستقطب الكتل النقدية المكتنزة خارج النظام الرسمي وتستهدف إدماج المرأة لرفع مستويات الشمول المالي والتأميني الفعلي.

2.2 هيكل السوق والاستبعاد من التأمين

تكشف الأرقام عن فجوة واضحة بين حجم الحظيرة الوطنية للسيارات وعدد العقود المكتتبة، وهو مؤشر مباشر على ظاهرة عدم التأمين:

الجدول رقم 7: يوضح مؤشرات الفجوة حجم حظيرة السيارات والعقود

المؤشر	الرقم / التقدير	الدلالة
الحظيرة الوطنية للسيارات	7 مليون مركبة	معظمها تجاوز 10 سنوات
عقود تأمين السيارات 2023	7.5 مليون عقد	نسبة تغطية عالية ظاهرياً
الضمانات الاختيارية 2024	79.6% من الفرع	تركز في الشرائح الميسورة
نسبة تأمين الطرف الثالث - إلزامي -	20.9% من الفرع	فئات محدودة الدخل
هيمنة الشركات العمومية	75.9% من إجمالي الأضرار	محدودية المنافسة الخاصة

المصدر: المجلس الوطني للتأمينات (CNA) - الاتحاد الجزائري لشركات التأمين (UAR)

يتضح أن التأمين الاختياري (متعدد الأخطار) يستحوذ على الجزء الأكبر من الإنتاج، مما يدل على أن أصحاب التأمين الشامل هم من الشرائح الاجتماعية الأعلى دخلاً، في حين تكتفي فئات واسعة بالتأمين الإلزامي فحسب.

دور الشمول المالي في توسيع قاعدة تأمين السيارات

العلاقة بين التأمين والشمول المالي

أثبتت دراسات أكاديمية جزائرية (ASJP 2021)، (2022) وجود علاقة معنوية بين مستوى الشمول المالي وحجم قطاع التأمين، وإن ظلت المساهمة الفعلية لشركات التأمين في تعزيز الشمول المالي ضعيفة نسبياً.

الجدول رقم 8: العلاقة بين التأمين والشمول المالي

محور التأثير	الأثر الإيجابي للشمول المالي	الواقع الراهن في الجزائر
امتلاك حساب بنكي	يسر دفع أقساط التأمين إلكترونياً	57% من البالغين غير مصرفين (2022)
الوعي المالي	يزيد الإقبال على منتجات التأمين التطوعية	ضعف التثقيف المالي
التحصيل الرقمي	يوسع قاعدة المتأمينين	مشروع رقمنة شهادة التأمين قيد الإعداد (2024)
التأمين التكافلي (Takaful)	يستقطب فئات رافضة للتأمين التقليدي	نمو 343% في 2023 لكن يبقى هامشياً
المنافسة بين القطاع العام والخاص	تتيح خيارات أرخص وأكثر ملائمة	هيمنة الشركات العمومية بـ 75.9%

المصدر: المجلس الوطني للتأمينات (CNA) - الاتحاد الجزائري لشركات التأمين (UAR) بتصرف

2.3 الرقمنة: المحرك الأساسي للشمول التأميني

تعد الرقمنة الرافعة الرئيسية لتوسيع الشمول التأميني في الجزائر. وفيما يلي أبرز المبادرات والأرقام المتعلقة بها:

- مشروع رقمنة شهادة التأمين (2024) : أعلن الاتحاد الجزائري لشركات التأمين عن مشروع للحصول على وثيقة التأمين إلكترونياً دون التنقل إلى الوكالات، مما يُيسر الوصول لفئات الأرياف والمناطق النائية.
- منع الدفع النقدي : في إطار مكافحة الاقتصاد الموازي، أُعلن عن دراسة فرض رسم إضافي 15% على المدفوعات النقدية لأقساط التأمين، مما يُحفّز على التحول للدفع المصرفي.
- التأمين التكافلي (General Takaful) : سجّلت هذه الشعبة نمواً استثنائياً بـ 343% في 2023 برقم أعمال 214.8 مليون دج، مما يدل على طلب متزايد على منتجات تأمين متوافقة مع القيم الإسلامية.
- الدفع الإلكتروني : ارتفعت عمليات الدفع الإلكتروني ارتفاعاً ملحوظاً في الجزائر في 2023-2024 مع توسع استخدام بطاقات الدفع والتطبيقات المصرفية.

3.3 مؤشرات الفجوة التأمينية

يظهر تقرير UNDP 2023 المخصص للجزائر أن التأمين الشامل (Inclusive Insurance) شبه غائب، وأن 99% من تكاليف الكوارث تتحملها الدولة، مع تغطية لا تتجاوز 1% من قِبل قطاع التأمين الخاص، وهو ما يعكس حجم الهوة التأمينية التي تستوجب تدخلاً منهجياً.

الجدول رقم 9: التحديات والعوائق أمام الشمول التأميني

الآثار على التأمين	نوع التحدي	التفاصيل
1	عجز السكان الريفيين عن الدفع الإلكتروني لأقساط التأمين	محدودية عدد الفروع المصرفية ونقاط البيع الإلكتروني في المناطق الريفية
2	تهرب من التأمين أو الاكتفاء بالحد الأدنى الإلزامي	سيادة الاقتصاد النقدي
3	انخفاض إقبال المرأة على منتجات التأمين التطوعية	نسبة مرتفعة من المعاملات خارج الجهاز المصرفي
4	هيمنة التأمين الإلزامي فقط	ضعف التثقيف المالي
5	احتمال تراجع الطلب على التأمين الاختياري	ارتفاع الأقساط نسبياً
6	محدودية الابتكار في المنتجات وتصميم الحلول الشاملة	غياب الوعي بأهمية التأمين الشامل لدى الشرائح ذات الدخل المحدود
		رفع أقساط التأمين الإلزامي بـ 30% في 2025 على مرحلتين
		75.9% من السوق بيد شركات عمومية
		هيمنة القطاع العام

المصدر من اعداد الطالبتين

الجدول رقم 10: يوضح مقارنة إقليمية ومؤشرات الأداء

ملاحظة	وضع قطاع التأمين	نسبة اختراق التأمين % GDP	نسبة الشمول المالي	الدولة
هيمنة عمومية	نامٍ	~0.9%	~43%	الجزائر
سوق خاص نشط	متقدم	~3.8%	~44%	المغرب
تنوع أكبر	متوسط	~1.7%	~37%	تونس
تطور رقمي	نامٍ	~0.7%	~33%	مصر
—	—	~1.5%	~53%	متوسط MENA
—	—	~6.2%	~95%	متوسط OECD

المصدر: المجلس الوطني للتأمينات (CNA) - الاتحاد الجزائري لشركات التأمين (UAR) بتصرف

تحتل الجزائر مرتبة متأخرة في مؤشر اختراق التأمين مقارنة بالمغرب التي تعد الرائدة إقليمياً بفضل سوق خاص أكثر نضجاً وتنوعاً. غير أن حجم الحظيرة الوطنية للسيارات 7 مليون مركبة وعودة الاستيراد بأعداد ضخمة 180 ألف سيارة في 2023 ، وتوقعات بـ 250 ألف في 2024 يفتح آفاقاً واسعة أمام توسع قطاع التأمين.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الجزء التطبيقي ودراستنا لهذه الحالة الخاصة بوكالة التأمين بغرداية، بالنسبة لمصلحة تأمين السيارات تعرضنا أولا إلى جانب من حياة الشركة الوطنية للتأمين الجزائرية SAA المتعلق بنشأتها ودراسة هيكلها، كما أننا تناولنا التأمين وكذا أهم الوثائق المتعلقة بالوكالة. وقمنا بدراسة حالة تأمين السيارات كمثال، وتابعنا هذه الحالة من لحظة قدوم المؤمن له للوكالة من أجل التأمين على سيارته ودفعه لقسط التأمين إلى غاية وقوع الحادث وتسوية وضعيته اجتاه الشركة أي التعويض له بالإضافة إلى المعالجات المحاسبية لمختلف العمليات من إنتاج وأضرار وتسوية التي تقوم بها الوكالة.

الختام

في ختام هذه الدراسة التي تناولت موضوع "تأمين السيارات ومساهمته في تحقيق الشمول المالي في الجزائر: دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين"(SAA) بغرداية، يتضح جلياً أن قطاع التأمين لم يعد مجرد آلية تقليدية لتعويض الخسائر المادية وإدارة المخاطر، بل أصبح رافداً أساسياً من روافد التنمية الاقتصادية وأداة فعالة لتحقيق الشمول المالي. من خلال الربط بين الإطار النظري والمفاهيمي لكل من تأمين السيارات والشمول المالي، وتحليل الممارسات التطبيقية في الشركة الوطنية للتأمين(SAA)، تمكنا من تسليط الضوء على الدور المحوري الذي يلعبه هذا القطاع في إدماج شرائح أوسع من المجتمع في النظام المالي الرسمي.

لقد أظهرت دراستنا للإطار المفاهيمي أن تأمين السيارات، وخاصة الإلزامي منه، يمثل نقطة تماس أولى ومهمة للعديد من الأفراد مع المؤسسات المالية. هذه العلاقة التعاقدية تفتح الباب أمام نشر الوعي التأميني والثقافة المالية، مما يسهل انتقال هؤلاء الأفراد لاحقاً لاستخدام منتجات مالية وتأمينية أخرى. كما تبين أن أبعاد الشمول المالي المتمثلة في الوصول، الاستخدام، الجودة، تجد تطبيقاتها المباشرة في جودة الخدمات التأمينية، وسهولة الوصول إلى الوكالات، وتنوع المنتجات التي تلبي احتياجات مختلف الفئات.

من خلال الجانب التطبيقي المتمثل في دراسة حالة وكالة بغرداية (SAA)، اتضح أن الإجراءات المتبعة في عمليتي التأمين والتعويض تلعب دوراً حاسماً في تعزيز الثقة بين المؤمن له وشركة التأمين. إن تبسيط الإجراءات، وشفافية المعاملات، وسرعة الفصل في ملفات التعويض عن الأضرار المادية والجسمانية، ليست مجرد مؤشرات على كفاءة الأداء المؤسسي فحسب، بل هي ركائز أساسية لضمان استمرارية استخدام الخدمات المالية وبالتالي تعزيز الشمول المالي. وعلى العكس من ذلك، فإن أي تعقيدات إدارية أو بطء في مسار التعويضات قد يؤدي إلى نتائج عكسية، مما ينفر المتعاملين ويحد من فعالية التأمين كأداة للشمول المالي.

ومع ذلك، وعلى الرغم من الجهود المبذولة، لا يزال قطاع تأمين السيارات في الجزائر يواجه تحديات عدة تعيق مساهمته الكاملة في تحقيق مستويات أعلى من الشمول المالي. من أبرز هذه التحديات، هيمنة الطابع الإلزامي على الثقافة التأمينية، مما يقلل من الإقبال الطوعي على المنتجات الشاملة أو التكميلية. بالإضافة إلى ذلك، الحاجة الملحة إلى تسريع وتيرة التحول الرقمي لتسهيل عمليات الاكتتاب ودفع التعويضات، والوصول إلى الفئات غير المخدومة، لا سيما في المناطق النائية.

النتائج والتوصيات:

بناء على ما تقدم، يمكن إيجاز أهم نتائج الدراسة فيما يلي:

- يعد تأمين السيارات بوابة رئيسية للشمول المالي في الجزائر، نظرا لإلزاميته واتساع شريحته.
 - تلعب جودة الخدمات وسرعة إجراءات التعويض في شركة (SAA) دوراً حاسماً في تعزيز ثقة المتعاملين وبقائهم ضمن الدائرة المالية الرسمية.
 - التحول الرقمي وتطوير منتجات تأمينية مرنة ضرورة ملحة لتوسيع قاعدة المشمولين ماليا.
- ولتعزيز الدور الإيجابي لتأمين السيارات في تحقيق الشمول المالي، نوصي بما يلي:
1. **تكثيف برامج التوعية والثقافة التأمينية:** للتحول من مفهوم الإلزام القانوني إلى مفهوم الحماية وتخطيط المخاطر.
 2. **تسريع الرقمنة:** إطلاق منصات رقمية لتسهيل الاكتتاب، متابعة الملفات، وتسريع دفع التعويضات إلكترونياً.
 3. **ابتكار منتجات تأمينية:** تطوير منتجات تأمينية مصغرة (Microinsurance) تتناسب مع القدرة الشرائية للفئات ذات الدخل المحدود.
 4. **تبسيط إجراءات التعويض:** مراجعة وتحسين المسار الإداري لملفات التعويض لتقليل المدة الزمنية المستغرقة.
- في النهاية، يمكن القول إن تعزيز الشمول المالي من خلال تأمين السيارات في الجزائر هو مشروع متكامل يتطلب تضافر جهود السلطات التنظيمية، وشركات التأمين مثل (SAA)، لتقديم بيئة تأمينية متطورة، شفافة، وسهلة الوصول، تساهم في بناء اقتصاد أكثر مرونة وشمولية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

■ الكتب:

- (1) ابراهيم أبو النجاء التأمين في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة الجزائر.
- (2) إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، التأمين ورياضياته: مع التطبيق على التأمينات الحياة وإعادة التأمين، د.ط، الدار الجامعية، الإسكندرية- مصر، 2002-2003.
- (3) أسامة عزمي سلام وشقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، ط1، دار الحامد، عمان، 2007.
- (4) بلقاسم سعودي، "اقتصاديات التأمين: مبادئ، أسس، وتطبيقات"، دار الخلدونية، الجزائر، 2012.
- (5) بوشريط، خالد. المسؤولية المدنية عن حوادث المرور في التشريع الجزائري. ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 2017.
- (6) زايري بلقاسم، اقتصاديات التأمين في الجزائر: دراسة تحليلية. دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2019.
- (7) زعرور نعيمة، عقد التأمين البري في القانون الجزائري. دار النشر الجامعي، الجزائر، 2019.
- (8) سمير عبد الله وآخرون، الشمول المالي في فلسطين، معهد أبحاث السياسات الاقتصادية الفلسطينية، القدس 2016.
- (9) صندوق النقد العربي العلاقة المتداخلة بين الاستقرار المالي والشمول المالي، 2015.
- (10) صندوق النقد العربي، متطلبات بناء استراتيجية الشمول المالي 2016.
- (11) عبد أحمد أبو بكر ووليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر والتأمين، د.ط، دار اليازوري العلمية، د.ب.ن 2009.
- (12) عبد المطلب عبد الحميد، "الشمول المالي: أبعاده ومؤشراته ودوره في التنمية المستدامة"، الدار الجامعية الإسكندرية، مصر، 2019.
- (13) قديية، عبد المجيد، صناعة التأمين في الجزائر: الواقع والتحديات. ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- (14) محمود الصيرفي: رياضيات التأمين، ط1، مؤسسة حورس الدولية، الإسكندرية، 2005.
- (15) محمود حسن المرسي، "التكنولوجيا المالية: الابتكارات الرقمية في الخدمات المالية والمصرفية"، مكتبة الشقري، الرياض، 2021.

■ المذكرات:

- (1) حنين محمد بدر عجور، دور الاشتغال المالي لدى المصارف الوطنية في تحقيق المسؤولية الاجتماعية تجاه العملاء (دراسة حالة: البنوك الإسلامية العاملة في قطاع غزة)، ماجستير، كلية التجارة، تخصص: إدارة أعمال، الجامعة الإسلامية، 2017.
- (2) صالح شهريزاد، نمذجة تسعير حوادث السيارات دراسة قياسية على الشركة الجزائرية للتأمينات SAA المديرية الجهوية بسطيف للفترة 2004/2013، رسالة ماجستير، قسم علوم اقتصادية - تخصص اقتصاديات التأمين جامعة فرحات عباس - سطيف 1، الجزائر، 2014/2015.
- (3) غيدق إسماعيل ناصر، استخدام التوزيعات الاحتمالية لدراسة التأمين الإلزامي على السيارات في سورية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص الإحصاء والبرمجة، جامعة تشرين - سوريا، 2015.
- (4) قماش نجيب محاضرات في المنتجات المالية والتأمينية لطلبة السنة 3 ليسانس تخصص مالية البنوك والتأمينات جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، الجزائر - 2016 - 2017.
- (5) نور الهدى لعيميد، واقع سوق التأمين الجزائري في ظل الانفتاح الاقتصادي، مذكرة مكمل لنيل شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، فرع علوم استراتيجية السوق في ظل اقتصاد تنافسي، المسيلة - الجزائر 2010.

■ القوانين:

- (1) القانون المدني، الكتاب الثاني، الفصل الثالث، القسم الأول، المادة 619.
- (2) المادة 02 الأمر 95/07 المتعلق بالتأمينات المؤرخ في 25 يناير 1995، الجريدة الرسمية، العدد 13 المؤرخة في 5 مارس 1995، المعدل والمتمم.
- (3) جريدة الرسمية العدد 13 الصادر في 08/03/1995، 07/95 المتعلق بالتأمينات المؤرخ في 25 يناير 1995، المادة 03.
- (4) الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية (1995). الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان 1415 الموافق 25 يناير 1995، المتعلق بالتأمينات. العدد 13.
- (5) المادة 04، الأمر 07/95 المتعلق بالتأمينات.

▪ المجالات:

(1) . طالبي محمد، صندوق ضمان السيارات ودوره في حماية ضحايا حوادث المرور .مجلة الدراسات القانونية والسياسية جامعة عمار ثليجي بالأغواط، 2022.

(2) غزاري عماد ومحمد لصنام، المتغيرات الاقتصادية العالمية وأثرها على صناعة التأمين، الملتقى الدولي السابع حول الصناعة التأمينية، الواقع العملي وأفاق التطوير - تجارب الدول، كلية العلوم الاقتصادية العلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف - الجزائر، يومي 03 و 04 ديسمبر 2012.

▪ المواقع الالكترونية:

(1) <http://www.uabonline.info/magazine> اطلع عليه بتاريخ 2026/05/02 على الساعة

02: 22



Université de Ghardaia

Faculté des sciences Economiques, Commerciales et
sciences de Gestion
Département Sciences économiques

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

غرداية يوم: 08 جوان 2026

شهادة تصحيح مذكرة

يشهد الأستاذ (ة): **عباس الجوهري** بصفته عضواً لجنة مناقشة (الصفة في اللجنة) **مترقب**

بأن الطالب (ة):

الإسم واللقب (طالب 01): **فقيه آصال** رقم التسجيل: **1939085415**

الإسم واللقب (طالب 02): **ديويليم صريم** رقم التسجيل: **2230539520**

المستوى الدراسي: **دكتوراه** التخصص: **اقتصاد نقدي ومالي**

تاريخ المناقشة: **2026/06/01**

عنوان المذكرة: **واقع تأهيل الممارسين في الجوازات ودوره في الحصول على المال**

يشهد بأن أن الطالب (الطلبة): المذكورين أعلاه قد إلتم (أ) : بجميع الملاحظات وقام (أ) برفع التحفظات المقدمة له (ما) من طرف لجنة المناقشة وأن المذكرة قابلة للإيداع النهائي على هذا النحو.

إمضاء الأستاذ المكلف (ة): بمتابعة التصحيح

د. عباس الجوهري



كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، القطب الجامعي رقم 01، جامعة غرداية، المنطقة العلمية، ص ب 455 غرداية، 47000، الجزائر

<https://fsecg.univ-ghardaia.dz>

الموقع الإلكتروني للكلية :

الهاتف / الفاكس : +213 (0) 29 25 81 09 / +213 (0) 29 25 81 21

إيميل قسم العلوم الاقتصادية :

fsecg@univ-ghardaia.dz إيميل الكلية

sciences.economiques@univ-ghardaia.dz